

مقدمة:

لقد شهدت التجارة الدولية في عشرينات القرن الماضي ازدهارا ملموسا أدى إلى زيادة حجم وقيمة المبادلات الدولية، غير أن الكساد الاقتصادي الذي لحق بالعالم دفع الكثير من الدول التبنّي سياسات حمائية متعددة، ونتج عن تطبيق تلك السياسات تراجعاً في حجم التجارة الدولية وبات واضحاً أن الاستمرار في انتهاج هذه السياسة من شأنه تعميق الأزمة، لذلك عملت عدة دول على اختلاف نمطها الاقتصادي - اشتراكية رأسمالية - بعد نهاية الحرب العالمية الثانية إلى إنشاء منظمة دولية للتجارة، مهمتها تنظيم السياسات التجارية الدولية، وتسهيل التجارة والحد من إجراءات الحمائية، غير أن هذه المنظمة لم تحظ بتأييد بعض الدول الأوروبية وكذلك لم يصادق عليها "الكونغرس الأمريكي"، ومع فشل تجسيد مشروع المنظمة الدولية للتجارة المقترح في مؤتمر "هافانا"، توصلت 23 دولة إلى إبرام اتفاقية متعددة الأطراف حول التعريفات الجمركية والتجارة "الجات" في جنيف 1947/10/30 وأصبحت هذه الاتفاقية سارية المفعول في أوائل 1948.

لقد قامت "الجات" منذ نشأتها بعقد عدة جولات تفاوضية بهدف تصفية الأجواء التجارية الدولية بلغ عددها ثماني جولات كانت كالتالي :

-الجولة الأولى :جولة جنيف 1947 شاركت فيها 23 دولة ،و كانت ناجحة مقارنة بالجولات الأربع التي تليها ،حيث تم الاتفاق على تخفيض الرسوم الجمركية على عدد كبير من السلع الداخلية في التجارة ،و تضمنت نتائج المفاوضات 45000 تنازل عن الرسوم الجمركية ما قيمته 10مليار دولار أي ما يقارب 10 % من التجارة الدولية.

-الجولة الثانية: جولة أنيسي بفرنسا 1949، وتعتبر من الناحية العلمية أطول جولة للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف في إطار اتفاقية الجات .

-الجولة الثالثة: جولة تركاي بإنجلترا 1950-1951 شاركت في هذه الجولة 47 دولة ، وقد دارت في نفس الإطار الجولات السابقة وهو السعي لتحقيق المزيد من التنازلات في ضرائب الاستيراد.

-الجولة الرابعة: جولة جنيف 1954-1957 ، شاركت فيها 27 دولة.

-الجولة الخامسة: جولة ديون 1960-1961 بجنيف ، وبلغ عدد الدول المشاركة فيها 27 دولة، كما يمكن تصنيف هذه الجولات الخمس في مجموعة واحدة ، ذلك لأنها دارت كلها في إطار نصوص الاتفاقية الأصلية، وتركزت جميعها في تحقيق المزيد من التخفيضات في التعريفات الجمركية بين الأطراف المتعاقدة فيما يخص تجارة السلع.

-الجولة السادسة:جولة كينيدي 1964-1967 ، عقدت هذه الجولة بجنيف بدعوى من الرئيس الأمريكي السابق "جون كينيدي" في رسالة عرضها على الكونغرس التي تقدم على إثرها منح الرئيس الأمريكي سلطة إجراء المفاوضات التجارية لتوسيع نطاق التجارة عن طريق منح صلاحية خفض التعريفات الجمركية بمقدار 50 % على

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

جميعه السلع وقد أدى هذا القانون إلى فتح المفاوضات بين الولايات المتحدة الأمريكية وشركائها التجاريين خصوصاً المجموعة الأوروبية ، وتم الاجتماع وعقدت الجولة في ماي 1964 وانتهت في جوان 1967. وفي هذه الجولة اجتمع ممثلو 37 دولة لمناقشة أمور التعريفات الجمركية والعمل على تخفيضها ، وقد نجح ممثلو تلك الدول إلى التوصل إلى خفض حجم التجارة الدولية بقيمة 40 مليار دولار أي بـ 4/5 من التجارة الدولية . -الجولة السابعة: جولة طوكيو 1973-1979 شاركت فيها 102 دولة ، وكان الموضوع الأساسي هو القيود غير الجمركية حيث لوحظ أنه على الرغم من خفض الرسوم الجمركية على السلع المصنعة إلا أن القيود غير الجمركية بدأت في التزايد مما تسبب في إلغاء بعض المزايا التي حُفقت من قبل، وهو القاسم المشترك في جميع الجولات فضلاً عن مناقشة إطار الاتفاقيات المختلفة مثل :

. الدعم وإجراءات الرد على دعم الصادرات

. الحواجز الفنية على التجارة.

. الإلزام الحكومي المغرق للاستيراد.

. أسلوب تقييم الرسوم الجمركية.

. إجراء مكافحة الإغراق.

لقد نجحت جولة طوكيو في تحقيق نتائج لم تحققها الجولات السابقة الذكر، حيث أن الأخيرة ركزت على خفض التعريفات الجمركية من أجل تشجيع التجارة الدولية بين الدول الأعضاء، حيث أن هذه الجولة تطرقت إلى خفض وإزالة القيود الجمركية وغير الجمركية المفروضة على التجارة العالمية ، واستهدفت تحقيق خفض جمركي متميز قيمته 300 مليار دولار ،ومن أهم ما تمخض عن هذه الجولة:

. إجراء تراخيص الاستيراد.

. التقييم الجمركي.

. الإعانات والرسوم الموازية أو التعويضية.

. العوائق الفنية.

. المشتريات الحكومية.

-الجولة الثامنة: جولة الأوروغواي 1976-1994، وتعد الجولة الأخيرة من جولات الجات، إلا أنها كانت أكثر الجولات تعقيداً ، وتمثلت أهدافها في :

. تخفيض القيود غير جمركية.

. تحرير تجارة الخدمات بالإضافة إلى التجارة السلعية.

. تخفيض القيود على الواردات في المنتجات الزراعية.

ومن أهم نتائج هذه الجولة:

. قيام منظمة التجارة العالمية كمؤسسة دولية تشرف على تطبيق اتفاقيات الجات.

. تحسين دعم المنظومة القانونية بشأن الإجراءات المعفية للتجارة.
. المزيد من التفصيل والوضوح في القواعد المرتبطة بتحرير التجارة.
. إيجاد نظام متكامل لتسوية المنازعات التجارية.
. تعزيز خطوات تحرير التجارة من خلال المزيد من التخفيضات في الرسوم الجمركية.
. التأكد من التزام الدول المتقدمة بالمعاملة التفضيلية للدول النامية.
. ألزمت نتائج هذه الجولة الدول الصناعية بتقديم العون المالي والفني للدول النامية .
. إعطاء الفرصة للدول النامية للمشاركة في النظام العالمي الجديد.
وتجدر الإشارة إلى أن معظم الدول النامية واجهت أزمة اقتصادية أدت إلى تزايد نطاق الاختلالات على نحو أصبح يمثل تهديدا خطيرا لقدرة على إنجاز أهداف التنمية الاقتصادية، وإزاء هذا التدهور ظهرت الدعوة إلى الإصلاح الاقتصادي من خلال إعداد برنامج للمواءمة الاقتصادية يمثل إصلاح قطاع التجارة جزءا هاما منها، كما أن هناك منطلق آخر تركز عليه مبررات إصلاح هذا القطاع في الدول النامية والسعي لتحريره من شتى القيود هو رغبتها الملحة للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.
ومما لا شك فيه أن منظمة التجارة العالمية سوف يكون لها آثار إيجابية على التجارة الدولية عموما، وإن كانت الدول المتقدمة ستنال النصيب الأوفر من المزايا كما سيكون لها انعكاسات سلبية على الدول النامية بخاصة الدول المستوردة للغذاء، وخاصة أن كل الاتفاقات التجارية سواء كانت في مجال تجارة السلع أو الخدمات أو حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة يجمع فيما بينها اتجاه عام ومشترك يتمثل في السعي نحو إزالة القيود التي من شأنها أن تصنع حركة تفتح التجارة عبر الدول.
لقد كان تأثير هذه الاتفاقيات على الدول ولايزال مثار للجدل بين الباحثين خاصة بما يتعلق بسيادتها الداخلية، فعندما يصبح التبادل الحر والسوق المهيمنين بموجب هذه الاتفاقيات، تكون العولمة قد وطدت أقدامها في أقاليم الدول الوطنية واخترقت حدودها وهذه الوضعية تعد مناهضة لما تفرضه الدول صاحبة السيادة من خلال نظامها القانوني وتعديلاته الاضطرارية والمستمرة.¹
إن نجاح هذه الاتفاقيات رهن بعدم مراعاة مقتضيات السيادة الوطنية للدول وقواعدها، واستبدالها بقواعد تعمل من أجل التدويل المستمر والمتزايد للمبادلات التجارية، وبالتالي ظهور فاعلين آخرين بدلا من الدول منها مثلا الشركات المتعددة الجنسيات، هذا ما يؤدي في نهاية المطاف إلى تقزيم دور الدولة بشكل جذري أي تجريدتها من سلاحها الهام المتمثل في السيادة.

تعد السيادة أحد أهم مبادئ القانون الدولي المعاصر الذي كرسه معظم الموثيق للمنظمات الدولية، وتشكل إلى جانب الشخصية القانونية العنصرين القانونيين للدولة، بدونهما لا يمكن الحديث عن وجود قانوني للدولة وفي هذا

¹ - أمين سمير، حافظ زياد، لكرينى ادريس، السعيد عبد القادر: العولمة والنظام الدولي الجديد، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، بدون طبعة، سنة 2001، ص: 07.

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

الإطار نصت المادة 1/2 من ميثاق الأمم المتحدة على المساواة السيادية بين الدول حيث جاء فيها "أن تقوم المنظمة على مبدأ المساواة في السيادة بين جميع أعضائها"¹ وبالتالي أصبحت المنظمة العالمية للتجارة إطاراً للتفاعل القانوني الدولي مع القانون الدولي التجاري من خلال الاهتمام غير المقصود باعتبارات السيادة.¹

والواقع أن النقاش بشأن التأثيرات اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة على السيادة كان مرتكزاً على نقطة هامة تتعلق بالحد من سيادة الدولة، من ناحية سلطة اتخاذ القرار وبعبارة أدق من ناحية سلطة اتخاذ القرار بين الدول واتفاقيات منظمة التجارة العالمية المدعمة للشركات الضخمة الكاسحة للأسواق البلدان النامية، خاصة أن القانون الدولي التجاري لا يعترف بالحدود السياسية وما شابه ذلك، بل يعترف فقط بالربح والخسارة والتدفقات الضخمة لرؤوس الأموال، وما يمكن أن تحمله من مخاطر للأصحاب الاقتصاديات الضعيفة سيما البلدان النامية.²

فأمام تعاضم الحركة التجارية والمالية وما تحمله العولمة الاقتصادية من آثار سلبية على سيادة الدول خاصة النامية، فقد نجحت في ترجيح الأثر الإقليمية المبنية على مصالح مشتركة سياسية ثقافية اقتصادية، خاصة مع بروز الكثير من الدول وأحسن مثال دول جنوب شرق آسيا في تحقيق تقدم اقتصادي وسياسي.

بالنظر إلى أهمية منظمة التجارة العالمية بالنسبة للدول الأعضاء وغير الأعضاء، ولكونها حقيقة واقعة في إدارة النظام الدولي الجديد، اخترت دراسة هذا الموضوع لبيان آلية العمل في المنظمة وإعطاء فكرة مبسطة عن هذه المنظمة التي ادعت لأن تكون بديلاً عن الأمم المتحدة.

تتمثل أهداف الدراسة فيما يلي:

- . أهمية الموضوع واقتراحه بالإصلاحات الاقتصادية المتعلقة بتحرير التجارة الدولية.
- . ارتباط تأثير المنظمة العالمية للتجارة بعدة مجالات (السلع، الخدمات، حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة).
- . الحرص على كمعرفة مدى تأثير منظمة التجارة العالمية على سيادة الدول وبخاصة الدول النامية قصد الاستفادة من تجارب دول أخرى أعضاء سبقت الجزائر في المنظمة.
- . الميل الشخصي للموضوع كونه موضوع العصر.

ومن خلال دراسة هذا الموضوع والغوص فيه واجهت عدة صعوبات من بينها مايلي:

. تشعب الموضوع ، وقلة المراجع.

إن كل هذا القائم والاهداف البينة و الخفية من وراء هذه الدراسة تستوقفنا لطرح الإشكالية التالية: **ماهو النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية وفيما يتمثل تأثيرها السلبي على سيادة الدول ؟**

¹- المادة 2 من ميثاق الأمم المتحدة، الفصل الأول تحت عنوان "في مقاصد الهيئة ومبادئها"، الموقع الإلكتروني: 2015 : www.un.org/ar/documents/chartu/chopter1/shtml.

²- المجذوب أسامة: العولمة والإقليمية (مستقبل العالم العربي في التجارة الدولية) دار المصرية اللبنانية، الطبعة الأولى، القاهرة 2000، ص: 16.

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

ولغرض التصدي لهذه الإشكالية، إستعنا في بحثنا هذا بالمنهج التحليلي الذي يعتبر افضل منهج للقراءة التحليلية و التفسيرية للنصوص القانونية معتمدين على الأسلوب الخبري .
قسمنا الموضوع إلى فصلين أما الأول فقد تناولت فيه النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية، وتطرق في الثاني إلى تأثيرات اتفاقات منظمة التجارة العالمية على سيادة الدول.

الفصل الأول: النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

شهد العقد الأخير من القرن العشرين أحداثا هامة ومتلاحقة على جميع الأصعدة، وبدأ عصر العولمة، متزامنا مع تأسيس المنظمة العالمية للتجارة في منتصف شهر أبريل عام 1994.
وبقيام هذه المنظمة الجديدة ودخولها حيز النفاذ مع بداية 1995 أسدل الستار على ما كان يعرف بالاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة "الجات" بعد أن سادت هذه الاتفاقية طيلة قرن ونصف قرن من الزمن وحققت نتائج معتبرة كان لها الأثر الإيجابي على بعض الدول والسليبي على البعض الآخر.
وعليه نستعرض في هذا الفصل إلى النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية (المبحث الأول) ، ثم التحديات التي تواجه المنظمة العالمية للتجارة (المبحث الثاني).

المبحث الأول: ماهية منظمة التجارة العالمية

مع انتهاء الحرب العالمية الثانية، ظهرت ضرورة ملحة لإعادة ترتيب الاوضاع الاقتصادية العالمية المتردية، فخرجت الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة حيز الوجود كجزء من عملية قامت بها الدول الصناعية الكبرى، على رأسها الولايات المتحدة الأمريكية، وقد اشتملت هذه العملية على انشاء صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي للإنشاء والتعمير، وكان من المقرر إنشاء منظمة التجارة العالمية، غير أن الولايات المتحدة الأمريكية عارضت، على اعتبار أن اتخاذ القرارات بشأن التجارة الخارجية في أمريكا هو اختصاص "الكونجرس"، لذلك فقد عملت الولايات المتحدة إلى اللجوء لحل وسط وهو الموافقة على الاتفاقية العامة الجمركية والتجارة كمعاهدة دولية.¹

وعليه سنتعرض في هذا المبحث الى الاطار التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية (المطلب الأول) ، ثم الهيكل التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية و الية عملها (المطلب الثاني)

المطلب الأول: الإطار التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية

في سنة 1994 تم تجسيد فكرة إنشاء منظمة التجارة العالمية بعد مضي قرابة 47 سنة على ظهور هذه الفكرة خلال مؤتمر "هافانا"، وذلك من أجل تنظيم وتسيير الاقتصاد العالمي الدولي وتوسيع نطاق المبادلات التجارية الدولية، وزيادة حجم التدفقات للسلع والخدمات بين الدول، لذلك حددت المنظمة العالمية للتجارة الإطار التنظيمي لها يتكون من أجهزة وهيئات تقوم من خلاله بتنظيم هيكلها ووظائفها، كما حددت هذه المنظمة

¹- صالح صالح: الآثار المتوقعة لإنضمام الجزائر إلى منظمة التجارة العالمية، الملتقى الدولي حول تأهيل المؤسسة الاقتصادية وتعظيم الاندماج في الحركة الاقتصادية، مدخلات الخلية الاولى، جامعة سطيف، الجزائر، 30 أكتوبر 2001، ص: 02.

الأسلوب الذي تم من خلاله الانضمام والانسحاب منها، بالإضافة إلى ذلك فقد عاجلت هذه المنظمة فض المنازعات التجارية، وتنظيم المفاوضات الدولية لتحقيق المزيد من تحرير التجارة. وعلى هذا الأساس سنتطرق من خلال هذا المطلب، وفي فرعه الأول إلى كشف الستار عن الخلفيات التي كانت وراء زوال الجات، أو بالأحرى التحولات التي علجت بتأسيس المنظمة العالمية للتجارة (الفرع الأول)، لنعرج بعد ذلك في الفرع الثاني على مهام ودور منظمة التجارة العالمية (الفرع الثاني).¹

الفرع الأول: خلفيات زوال الجات

لقد حدثت تحولات كبيرة في العلاقات الاقتصادية الدولية، هيأت الأوضاع ووفرت الشروط المناسبة التي ساعدت على إنشاء كيان جديد، يشرف على تنظيم العلاقات الدولية التجارية، وتوجيه السياسات التجارية القطرية ويمكن إبراز التحولات التي أدت إلى إخفاق الجات فيما يلي:

- 1- انهيار المعسكر الشرقي الاشتراكي، وتدهور أوضاع الاتحاد السوفياتي، مما فسح المجال لهيمنة المعسكر الرأسمالي وانفراده بإعادة الاقتصاد العالمي.
- 2- فشل مسيرة التنمية في البلدان النامية وتفاقم مشكلات المديونية، وما نجم عن ذلك من قبول اطراري بالسياسات الاقتصادية الليبرالية، كمحاولة لإصلاح الأوضاع الاقتصادية المتردية ومن بينها سياسة تحرير التجارة.
- 3- تجاهل مبادئ عدم التفرقة وشروط الدول الكبرى بالرعاية في قاموس تعامل كل أعضاء التجارين، حيث سادت الحلول الاحادية والتميز في المعاملة، مما أدى إلى تدهور النظام الجماعي للجات ناهيك عن تزايد عدد الاتفاقيات التفضيلية الإقليمية.
- 4- تطور أزمات الدول الصناعية ورغبتها في توسيع أسواقها الخارجية لبعث حركة النشاط الاقتصادي، وللتخلص من الابعاء المتزايدة لحماية اقتصاداتها المحلية.
- 5- في إطار العلاقات شمال وجنوب ارتبطت التوترات الدولية، بطلب الدول النامية بتحسين دخول صادراتها إلى أسواق الدول الصناعية، وما زاد من الامور تعقيدا أنه كان يتم بحث هذه المشاكل خارج الجات، مما جعل الجات تبعد إلى حد كبير عن الوضع الاقتصادي الدولي في العالم في ذلك الوقت.
- 6- محدودية الاتفاقات التجارية التي تمت في إطار الجات، من حيث المجالات التجارية والصلاحيات الإدارية، الامر الذي استدعي ضرورة توسيعها لتشمل ميادين عديدة في التجارة الدولية، وحقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة، فمجموعة الدول المتقدمة تسيطر على أكثر من 76% من التجارة العالمية في الوقت الحالي.

¹ - رجب بديوس، العولمة بين الأنصار والخصوم، ثالة للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، 2002، ص: 105.

7- بروز مجموعتين من الدول، مجموعة كانت بمنأى عن المفاوضات لكنها استفادت بكل المنافع في إطار شرط الدولة الأولى بالرعاية، ومجموعة أخرى كانت أكثر نفوذا وبدون اجماعها لا يمكن الوصول إلى اتفاق.

8- إن الجات لم تكن منظمة دولية بالمعنى المتعارف عليه لهذا الاصطلاح حيث كانت تفتقر إلى الأجهزة الدائمة التي تميز المنظمات الدولية، إلا أن دورة الأورجواي عملت على تدارك هذا الوضع بإنشاء منظمة التجارة العالمية لكي تحل محل الجات بعد فترة معينة في المنظمة الجديدة تلك الأجهزة التي كانت غائبة في تنظيم الجات.¹ إن هذه العوامل مجتمعة أدت إلى التفكير في خلق وإيجاد تنظيم عالمي جديد للتجارة الدولية، بعرض البحث عن مزيد من الحرية في تداول السلع بين الدول الاعضاء، الامر الذي جعل الجات لايساير التطورات الاقتصادية الدولية الحالية حيث لا تحظى بالثقة اللازمة والاحترام الضروري في العديد من الدول خاصة من قبل الدول النامية باعتباره لا يتمتع بنفس الوضع القانوني، و نفس الحصانة الدبلوماسية والقوة الاقتصادية التي تتمتع بها الهيئات الدولية المتخصصة.

فإن منظمة التجارة العالمية هي امتداد للجات، ووجودها ضروري في عالم اليوم الذي يتجه نحو تقوية التكتلات الاقتصادية، ويندر بخطر الحروب التجارية، حيث يتجلى ذلك بوضوح في الصراع التجاري بين الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، الاتحاد الأوربي.²

الفرع الثاني: مهام ودور منظمة التجارة العالمية

لقد أوضحت المادة الثانية من اتفاقية الأورجواي الموقعة بمراكش، المهام والوظائف الرئيسية المنوطة بالمنظمة التي أنشأت من أجلها، وتتلخص هذه المهام فيما يلي:

- 1- تسهيل المنظمة تنفيذ وإدارة أعمال هذه الاتفاقية، والاتفاقيات التجارية المتعددة الاطراف وتعمل على دفع أهدافها، كما توفر الإطار اللازم لتنفيذ وإدارة أعمال الاتفاقيات متعددة الأطراف.
- 2- تسوية المنازعات التي قد تنشأ بين الدول الاعضاء حول تنفيذ الاتفاقات التجارية الدولية طبقا للقواعد والاجراءات الواردة بتفاهم تسوية المنازعات الذي تم التوصل إليه في جولة الأورجواي.
- 3- توفير المنظمة محفلا للتفاوض بين أعضائها بشأن علاقتها التجارية المتعددة في المسائل التي تتناولها الاتفاقات الواردة في ملحقات هذه الاتفاقية وللمنظمة كذلك أن توفر محفلا لمزيد من المفاوضات فيما بين أعضائها بشأن علاقاتهم التجارية متعددة الأطراف، وإطارا لتنفيذ نتائج مثل هذه المفاوضات على النحو الذي يقرره المؤتمر الوزاري.

- 4- متابعة ومراقبة السياسات التجارية للدول الأعضاء بما يتضمن اتفاق هذه السياسات مع القواعد والضوابط والالتزامات المتفق عليها في إطار المنظمة.³

1- صالح صالح، المرجع السابق، ص 2-3.

2- عادل أحمد حشيش، مجدي محمود شهاب، الاقتصاد الدولي، الدار الجامعية، بيروت، "بدون طبعة"، 1990، ص: 378.

3- نبيل حشاد، الجات ومنظمة التجارة العالمية، أهم التحديات في مواجهة الاقتصاد العربي، مكتبة الأسرة، القاهرة، "بدون طبعة"، 2001، ص:

5- التعاون مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير والوكالات التابعة له، بهدف تحقيق أكبر قدر من التنافس بين مختلف جوانب سياسية وإدارة شؤون الاقتصاد العالمي.

إن منظمة التجارة العالمية جاءت لتحل محل الجات التي زالت مع الوقت وعليه سنبين أهم الاختلافات بينهما:

1- إن الجات ليست منظمة بالمعنى الكامل للمنظمات الدولية، بل هي مجرد اتفاقية أو معاهدة دولية، ومن ثم ليس لها سكرتارية دائمة، ولا مبنى مستقل أما منظمة التجارة العالمية فهي منظمة عالمية بالمعنى القانوني الشامل، ولها مقر بجنيف ويعمل بها ما يزيد عن 450 موظفاً، وبميزانية تقارب 100 مليون دولار، وترتبط ارتباطاً وثيقاً بصندوق النقد الدولي.

2- إن التزامات الدول في الجات مشروطة بالاتفاقات الثنائية ذات أجل قصير وموقعة بين الاطراف المتعاقدة، بينما التزامات منظمة التجارة العالمية فهي دائمة ونهائية وملزمة للأطراف.

3- إن منظمة التجارة العالمية قد حلت محل الجات لتتولى إدارة النظام التجاري العالمي بصورة أكثر شمولاً لما كانت تفعله الجات، وفي مجالات أوسع للتجارة العالمية على نطاق السلع الزراعية والصناعية والخدمات وحقوق الملكية الفكرية والاستثمار، بل هي تشمل حتى الجوانب البيئية المؤثرة على التجارة كما هو مطروح من قبل الدول المتقدمة التي تسعى إلى تضمينها في اختصاصات منظمة التجارة العالمية، ومن موضوعاتها عملية دمج التكلفة البيئية في سعر المنتج النهائي.¹

4- إن اتفاقية الجات تخلو من نظام متكامل وفعال لفض المنازعات ومراجعة السياسة التجارية، بعكس منظمة التجارة العالمية التي كان من أساس بنائها الإداري وجود مثل هذا النظام، بل اعتنى به ليكون فعالاً وسريعاً يتواءم مع المتطلبات التجارية في العصر الراهن. ويقوم على أساس المساواة بين القوي والضعيف في الحقوق.

5- إن شرط الانضمام في منظمة التجارة العالمية هو الموافقة على اتفاقية الجات بكل ما فيها دفعة واحدة.

6- إن اتفاقية الجات ليست لها علاقة بالمنشآت الفردية ولا الأفراد، أما منظمة التجارة العالمية فيمكن للأفراد والمنشآت الفردية والشركات فضلاً عن الحكومات الاستفادة منها، ومن أجهزتها المختلفة حين حدوث ممارسات مخالفة للأهداف المنظمة.

7- إن منظمة التجارة العالمية موكول إليها تحقيق أهداف الجات، والعمل على تحقيق أهداف أخرى تدور حول الهدف الرئيسي وهو تحرير التجارة الدولية لدعم فعالية النظام التجاري الدولي.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية وآلية عملها.

تسير المنظمة العالمية للتجارة في تنفيذ المهام المنوطة بها وفق الهيكل التنظيمي الذي حددته المادة الرابعة من اتفاقية مراكش، حيث ذكرت كل هيكل وما يتمتع به من صلاحيات، ويشمل هيكل المنظمة على رئاسة تتكون من المجلس الوزاري والمجلس العام وتتفرع عنها مجالس متخصصة.

¹ - عبد المطلب عبد الحميد، النظام العالمي الجديد وأفاقه المستقبلية بعد 11 ديسمبر، مجموعة النيل العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، 2003، ص: 105.

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

سنتطرق في هذا المطلب إلى الهيكل التنظيمي للمنظمة العالمية للتجارة (الفرع الأول) وآلية عمل المنظمة العالمية للتجارة (الفرع الثاني).

الفرع الأول: الهيكل التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية

يقصد بأجهزة منظمة التجارة العالمية المؤسسات التي تتبع المنظمة، والتي تطلع بمسؤولية تحقيق أهدافها، وتظم منظمة التجارة العالمية العديد في الأجهزة التابعة لها والتي أطلق عليها "هيكل المنظمة" وهي:

1- الجمعية العامة: هيئة تضم الدول الاعضاء جميعها ويختلف اسم هذه الجمعية من منظمة إلى أخرى، فقد يطلق عليها الجمعية العمومية أو المؤتمر العام أو المجلس، وعلى الرغم من اختلاف التسمية إلى أن طبيعة العمل واحدة، وتضم الجمعية العامة الدول الاعضاء جميعها، وهي تملك اختصاصات الأجهزة التابعة لها، وعليه فإنه من الصعب أن تكون اجتماعاتها دائمة ومستمرة، وقد روعي في عقد اجتماعات الجمعية أن تعقد في مدة معينة خلال السنة ويطلق عليها دورة اجتماع الجمعية العامة التي قد تستمر لأشهر عدة، تعقد فيها الجمعية العامة مؤتمرا لمناقشة الأمور الخاصة بالمنظمة جميعها، وفي كل دورة يتم انتخاب رئيس للمؤتمر ونائب له أو أكثر، وتشكل العديد من اللجان لتنفيذ قراراته وتوصياته، وتعد الجمعية العامة بمثابة الهيئة التشريعية للمنظمة تضعه من قواعد تخص أعمال المنظمة جميعها.

القاعدة العامة في التصويت في الجمعية العامة تقوم على أساس المساواة في التصويت فلكل دولة صوت واحد. وإذا كانت كل منظمة دولية تضم جمعية عامة واحدة فإن منظمة التجارة العالمية تضم أربع جمعيات عامة خلافا للمنظمات الدولية الأخرى، وهي كالتالي:¹

أ- المؤتمر الوزاري: يطلق على الجمعية العامة في المنظمة العالمية للتجارة "المؤتمر الوزاري" وهو أعلى هيئة في المنظمة، ويتألف المؤتمر الوزاري من ممثلي الدول الاعضاء جميعهم في منظمة التجارة العالمية، ويجتمع مرة كل سنتين على الأقل، وحددت المادة الرابعة من اتفاقية منظمة التجارة العالمية اختصاصات المؤتمر الوزاري هي:

1- القيام بهام المنظمة واتخاذ الإجراءات اللازمة لهذا الغرض، أي أن المؤتمر الوزاري أعلى سلطة في المنظمة والمسؤول عن إدارتها.

2- سلطة اتخاذ القرارات في جميع المسائل التي تنص عليها الاتفاقيات التجارية متعددة الأطراف بناء على طلب أحد الاطراف.

3- تعيين المدير العام لأمانة المنظمة.

4- تفسير اتفاقية منظمة التجارة العالمية والاتفاقيات التجارية المتعددة الأطراف، ويكون تفسير اتفاق التجارة متعددة الأطراف على أساس توصية في المجلس المشرف على سير الاتفاق.

5- يجوز في ظروف استثنائية أن يقرر المؤتمر أعضاء أحد الأعضاء من الالتزام مفروض عليه بموجب هذا الاتفاق أو أي في الاتفاقيات التجارية متعددة الأطراف.

¹ - سهيل حسين الفتلاوي: منظمة التجارة العالمية، دار الثقافة للنشر والتوزيع مصر ، الطبعة الأولى، 2005ص: 125-126.

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

6- تعديل اتفاقية منظمة التجارة العالمية، والاتفاقيات التجارية متعددة الأطراف.

7- قبول الأعضاء الجدد في منظمة التجارة العالمية.

لم تحدد اتفاقية منظمة التجارة العالمية ما هو المقصود بالمؤتمر الوزاري، ويظهر أنه الجهاز الاعلى في المنظمة الذي يكون فيه ممثل الدول الاعضاء بمرتبة وزير، ولم يحدد أي وزير، التجارة، أم الاقتصاد، أم الخارجية ...

ب- المجلس العام: يتألف المجلس العام من ممثلي الدول الاعضاء جميعهم في منظمة التجارة العالمية، ويجتمع في أي وقت يتطلب ذلك، ويأتي المجلس العام في المرتبة الثانية بعد المجلس الوزاري، ويقوم بأعمال المؤتمر الوزاري خلال المدة التي تفصل بين اجتماعاته، وهو يختلف عن المؤتمر الوزاري من جهة كونه انعقد في أي وقت يطلب منه، في حين أن المؤتمر الوزاري يكون التمثيل فيه غير دائم والمجلس العام اشبه بممثلي الدول الأعضاء في الجمعية العامة ويختص بما يأتي:¹

1- القيام بمهام المؤتمر الوزاري في الفترات التي تفصل بين اجتماعاته.

2- القيام بالأعمال الموكلة إليه بموجب اتفاقية المنظمة.

3- وضع القواعد الاجرائية الخاصة بسير أعماله.

4- اقرار القواعد الخاصة بإجراءات اللجان التي ينشئها المجلس الوزاري.

5- القيام بمهام جهاز تسوية المنازعات بين الدول الأعضاء في المنظمة.

6- القيام بمهام جهاز مراجعة السياسة التجارية.

ج- جهاز تسوية المنازعات: يضم جهاز تسوية المنازعات ممثلي الدول الاعضاء جميعهم وهو بمثابة جمعية عامة، وللجهاز أن يعين رئيسا له ويضع القواعد الخاصة بالإجراءات التي يتبناها، وعندما انعقد المجلس لتسوية المنازعات فإنه انعقد بهذه الصفة، ولا انعقد بصفة المجلس العام، وإن كان يضم أعضاء المجلس العام جميعهم، ولم تشترط اتفاقية المنظمة شروطا معينة للممثلين في الجهاز فهو يشمل الدول جميعهم وقراراته تصدر بالأغلبية.

ويلاحظ أن جهاز التسوية تغلب عليه الصفة الاقتصادية أو السياسية وكان ينبغي أن يكون جهاز قانونيا يختار فيه عدد محدود من الأعضاء ويراعي فيه اختيارهم المؤهلات القانونية أو الخبرة في الامور الاقتصادية.²

د- جهاز مراجعة السياسة التجارية: يتكون جهاز مراجعة السياسة التجارية من جميع الدول الأعضاء في المنظمة ويضم جميع أعضاء المجلس العام، وله أن يعين لنفسه رئيسا وأن يضع القواعد لمرافقة المجلس العام بإجراءاته.

ولهذه المجالس أن تنشئ أجهزة فرعية عند الضرورة، ولكل من هذه الاجهزة الفرعية أن تضع القواعد الخاصة لتسيير عملها ويخضع هذه القواعد لمرافقة المجلس العام الذي يتولى الإشراف عليها.

¹ - سهيل حسين الفتلاوي، المرجع السابق، ص: 129-130.

² - مصطفى سلامة، قواعد الجات، الاتفاق العام للتعريفات والتجارة، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الاولى، 1998، ص: 61.

³ - سهيل حسين الفتلاوي، المرجع نفسه، ص: 130-132.

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

هـ- **مجلس شؤون التجارة في السلع:** يتألف هذا المجلس من الدول الأعضاء جميعاً في المنظمة، ويشرف على سير الاتفاقيات التجارية المتعددة الأطراف المعقودة بين أعضاء المنظمة.³

و- **مجلس شؤون التجارة في الخدمات:** يتألف هذا المجلس من جميع الدول الأعضاء ويشرف على تطبيق الاتفاقيات المتعددة الأطراف الخاصة بالتجارة في الخدمات الواردة في الملحق الأول من اتفاقية المنظمة التي يطلق عليها اسم "اتفاقية الخدمات"¹

ن- **مجلس شؤون الجوانب المتصلة بالتجارة:** ويتألف هذا المجلس من جميع الدول الاعضاء في المنظمة ويشرف على تطبيق اتفاقية الملكية الفكرية.

وتخضع قرارات المجالس المذكورة لموافقة المجلس العام، ولها الحق في إنشاء اللجان الخاصة بها لتسيير أعمالها، وتتولى الاشراف على تطبيق الاتفاقيات الخاصة بها والملحقة باتفاقية منظمة التجارة العالمية، وتضع قواعد إجراءاتها.

2- السلطة التنفيذية: من الأمور الرئيسية للمنظمات الدولية هو إنشاء سلطة تنفيذية تتولى تنفيذ قرارات وتوصيات الجمعية العامة، ويطلق عليها "المجلس" أو "الهيئة" أو "السلطة التنفيذية" وإذا كانت المنظمة تتكون من عدد محدود من الأعضاء فإن السلطة التنفيذية تتكون من الدول الأعضاء جميعهم، أما إذا كان عدد الأعضاء واسع، فإنه يتعذر أن تضم السلطة التنفيذية الأعضاء كلهم، وإنما يقتصر على عدد محدود من الأعضاء.

على الرغم من أن منظمة التجارة العالمية تضم الغالبية العظمى من دول العالم إلا أنها لم تأخذ بهذا المبدأ المعمول به في المنظمات الدولية العالمية، فجهازها التنفيذي يتكون من الدول الاعضاء جميعهم، فالمجلس الوزاري والمجلس العام وجهاز التسوية للمنازعات وجهاز السياسات التجارية، هي أجهزة عامة تنفيذية تمارس مهام الجهاز التنفيذي.¹

3- الجهاز الإداري: يتولى الجهاز الإداري تسيير عمل المنظمة اليومي وإجراء الاتصالات الداخلية والخارجية والاتصال بالدول الأعضاء والمنظمات والدول الأخرى وتهيئة الأجواء الأخرى، لعقد اجتماعات الجمعية العامة والمجلس التنفيذي واللجان الخاصة ورأس الجهاز الإداري شخص يتم اختياره قبل الجمعية العامة، وقد يختص المجلس التنفيذي باختياره، ويقوم بتعيين المساعدين والمشاورين والخبراء والموظفين وفق معاهدة انشاء المنظمة واللوائح التي تضعها، ويتولى عدد من الموظفين أعمال السكرتارية للمجلس التنفيذي والجمعية العامة واللجان التابعة لها.

يتولى المدير العام إدارة المنظمة، وتتصف أعماله بصفة الدولية بحتة، ويخضع لتوجيهات المنظمة وليس له ولا الموظفين الدوليين عند قيامهم بواجباتهم أن يتلقوا تعليمات من دولهم أو أية جهة أخرى خارج المنظمة لأنهم يعدون من الموظفين الدوليين، وعلى الدول الأعضاء في المنظمة أن تحترم الطابع الدولي للمدير العام ولبقية الموظفين في الأمانة.²

1- مصطفى سلامة، المرجع السابق، ص62

2- سهيل حسين الفتلاوي، المرجع السابق، ص: 133-135.

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

أما واجبات المدير العام فهي:

- تقديم تقديرات ميزانية المنظمة السنوية وبياناتها المالية السنوية إلى لجنة الميزانية والمالية والإدارة.
- تعيين موظفي الامانة وتحديد واجباتهم وشروط خدمتهم وفقا للقواعد التي يعتمدها المؤتمر الوزاري.
- اشعار الدول بقبول حكوماتها بالاتفاقية أو الانضمام إليها.


4- اللجان الفنية: تتمتع المنظمة باللجان الفنية تعمل تحت إشراف الأمين العام للمنظمة، وقد يكون عمل هذه اللجان قانونيا أو قضائيا، أو سياسيا أو اقتصاديا.


أوجبت اتفاقية منظمة التجارة العالمية ان ينشئ المجلس العام العديد من اللجان التي تخضع لإشرافه، وتقوم هذه اللجان بمهام تنفيذ الاتفاقية والاتفاقيات الدولية متعددة الأطراف الخاصة بالتجارة الدولية، وترفع تقاريرها إلى المدير العام للمنظمة لاتخاذ الاجراءات المناسبة وتكون العضوية في هذه اللجان مفتوحة للدول الأعضاء جميعها وهذه اللجان هي:

- 1- لجنة التجارة والتنمية.
- 2- لجنة قيود ميزانية المدفوعات.
- 3- لجنة الميزانية المالية والإدارة، وتقرح هذه اللجنة على المجلس العام أنظمة مالية تتضمن أحكاما تحدد:
 - جدول الاسهامات المتضمن توزيع مصروفات المنظمة على أعضائها.
 - الاجراءات التي تتخذ بشأن الاعضاء الذين يتأخرون عن سداد اسهاماتهم.
- 4- إنشاء أية لجان إضافية لأداء ما يراه المجلس مناسبا.

1-سهيل حسين الفتلاوى:المرجع السابق.135-136

هيكل منظمة التجارة العالمية:





الفرع الثاني : العضوية في منظمة التجارة العالمية

لقد نصت المادة 12 على انه يحق لأي دولة أو أي إقليم جمركي يتمتع حرية تامة في إدارة علاقته التجارية، في الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة بعد تقدمه بطلب الانضمام، والتزامه بتقديم تنازلات جمركية بما يضمن فرض النفاذ إلى أسواقه المحلية في مجال السلع والخدمات، كما يتعين على البلد الساعي إلى الانضمام إلى المنظمة التوقيع على جميع الاتفاقيات الدولية، المتعددة الاطراف وهي اتفاقية الجات لعام 1994 والاتفاقية العامة لتجارة الخدمات، والاتفاقية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية، ولعل من أهم الشروط والالتزامات التي يفرضها الأعضاء الرسميين في المنظمة العالمية للتجارة على البلدان الساعية للانضمام مايلي:

- تخفيض التعريفات الجمركية وتثبيتها كالإلتزامات الخاصة بالمنتجات الزراعية (فتح الأسواق الداخلية، رفع الدعم عن الصادرات المتعلقة بالمواد الزراعية) وكل ما يتعلق بقطاع الخدمات.

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

- تعهد الدول التي تسعى للانضمام بإجراء تعديلات في تشريعاتها وقوانينها الوطنية بالإضافة إلى تبني برامج اصلاحات اقتصادية وتحرير التجارة الخارجية.¹

- تنسيق السياسات الاقتصادية والتجارية للبلدان الصناعية مع تلك السياسات التي تميز بها الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية.

وتسعى الدول الساعية في الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية بمفاوضات متعددة الاطراف وكذلك ثنائية الأطراف، بحيث يشارك في المفاوضات جميع أعضاء المنظمة العالمية للتجارة، ويتم من خلالها معالجة نظام التجارة الخارجية والنظام الاقتصادي للدولة، والبحث عن مدى توافقها مع اتفاقية المنظمة، حيث تقدر الدولة طالبة الانضمام مذكرة مساعدة تكون الأساس الذي تركز عليه مجموعة العمل كما يتعين عليها الإجابة بكل شفافية عن مختلف الأسئلة الكتابية والشفاهية الموجهة إليها، حيث أن هذه الأسئلة تكون مرتكزة في الغالب على نظام الأسعار، ميزان المدفوعات التعريفات الجمركية، التبادلات الخارجية، الدعم الموجه للقطاعات الخاصة خاصة قطاع الزراعة.²

أما فيما يتعلق بالمفاوضات ثنائية الأطراف فيتم خلالها التفاوض حول سلسلة من التنازلات تخص تحرير التجارة الخاصة للسلع والخدمات، وترجم تلك التنازلات في تقديم قوائم على شكل جداول بحيث تتفاوض من خلالها الدولة المعنية بالانضمام مع كل عضو من المنظمة على حدى، علما أنه بعد اختتام إجراءات الانضمام تقدم مجموعة العمل المكلفة بدراسة ملف الدولة طالبة الانضمام تقريرا نهائيا حول كل المحريات الخاصة بالمفاوضات للمؤتمر الوزاري للمنظمة العالمية للتجارة، وتتم المصادقة عليه بأغلبية "ثلثي الأعضاء ويدخل بروتوكول الانضمام حيز النفاذ بعد 30 يوم من قبوله من طرف الدولة المعنية بالطلب.

أما بالنسبة للانسحاب من المنظمة كما نصت عليه المادة 15 من الاتفاقية فإنه يحق لأي عضو الانسحاب من المنظمة بعد ستة أشهر من التاريخ الذي يتلقى فيه المدير العام للمنظمة إخطارا كتابيا بالانسحاب، ويتحلل بعد ذلك من كافة الالتزامات والتعهدات، ويفقد بالمقابل امتيازات الانضمام.³

وفي آخر هذا البحث سنتطرق إلى معوقات انضمام الجزائر إلى منظمة التجارة العالمية، وأهم الاصلاحات التي طلبت منها من أجل الانضمام.

عرف الاقتصاد الجزائري في نهاية القرن العشرين تحولات جذرية أفرزتها أزمة اقتصادية ترجع جذورها إلى الازمة البترولية لسنة 1986، هذه التحولات تزامنت مع تطورات اقتصادية عالمية أصبحت تضغط على الاقتصاد الجزائري، وتدفعه إلى ضرورة التفاعل والاندماج بصفة واسعة ومفتوحة مع مختلف الفعاليات الاقتصادية الدولية.

¹ - عبد الناصر نزال العبادي، منظمة التجارة العالمية واقتصاديات الدول النامية دار صفاء للنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الأولى، 1999 ص94

² - آيات الله مولحسان، المنظمة العالمية للتجارة وانعكاساتها على قطاع التجارة الخارجية، دراسة حالة (الجزائر، مصر)، أطروحة دكتوراه كلية الحقوق، جامعة الحاج لخضر، باتنة 2010-2011، ص: 80-81.

³ - آيات الله مولحسان، المرجع السابق، ص: 81.

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

وبعد التصحيح الهيكلي الذي فرض على الجزائر من طرف صندوق النقد الدولي واستقرار المؤشرات الاقتصادية الكلية، أصبحت الحاجة إلى انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية أمرا لا مفر له بل يكاد يكون لازما. لقد كان وفد الجزائر المفاوض مشكلا من 70 عضوا يمثلون 23 وزارة وهو ما سيسمح برعاية مصالح كل قطاع حفاظا على المصلحة العليا للاقتصاد الجزائري، وطيلة مسار المفاوضات التي توقفت مع بداية التسعينات واستئنفت في 1996 وتحركت عام 2001، تلقت الجزائر ما يربو عن 1200 سؤال من قبل خبراء الفوج المكلف بمتابعة انضمام الجزائر من قبل حوالي 40 دولة أغلبهم من الاتحاد الأوربي الذي يسيطر على 65% من حجم المبادلات الخارجية للجزائر.

إن اتصال الجزائر المستقلة بالمنظمة العالمية للتجارة جرى سنة 1987 في إطار اتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة، لكن الاتصال الفعلي لم يتم إلا سنة 1996 بعد جولة الأورجواي وإنشاء منظمة التجارة العالمية وقد جرت المفاوضات وفق المراحل التالية:¹

1- المرحلة الأولى: جرت المفاوضات متعددة الاطراف سنة 1998، وأجابت الجزائر على 300 سؤال مطروح من طرف الهيئة الدولية، وتناول طبيعة الأسئلة هيكلية الاقتصاد الوطني وتطوره، وهو إجراء تقليدي يسمح للأعضاء المنظمة أكثر على اقتصاد الدولة التي تأمل الانضمام.

2- المرحلة الثانية: تواصلت المفاوضات سنة 1999 بالموازاة مع انعقاد مؤتمر سايكل بالولايات المتحدة الأمريكية، وكان على الجزائر بدأ المفاوضات الثنائية، وتم تقديم مدونة تتضمن مبادئ وقواعد النظام التجاري الجزائري، واتجهت إلى تقديم الأجوبة الخاصة بالأسئلة المطروحة من أهم الشركاء وهم الولايات المتحدة وأوروبا الذين طالبوا بتوضيحات أكثر.

3- المرحلة الثالثة: بعد توقف اتفاق الشراكة في 2002/04/19 اتجهت الجزائر إلى حوض غمار المفاوضات مع المنظمة العالمية وابتدأت المفاوضات الثنائية التي دامت 18 شهرا تحاول الجزائر من خلالها التوفيق بين عاملين هما:

- الالتزام بتحرير الاقتصاد الوطني من جهة.

- توفير وسائل الحفاظ على المصلحة الوطنية من جهة أخرى.

4- المرحلة الرابعة: بدأت المفاوضات في 2003/11/28 بجنيف بوفد جزائري 28 عضوا يشلون الإدارة والقاطاعات الاقتصادية ذات أهمية في المنظمة العالمية للتجارة إضافة إلى الشركاء الاجتماعيين برئاسة وزير التجارة السيد نور الدين بوكروح وتضمن جدول الاعمال:

- تأهيل الإطار التشريعي المنظم للتجارة الخارجية.

¹ - عياش قويدر، براهيم عبد الله، أثار انضمام الجزائر إلى منظمة التجارة العالمية بين التفاؤل والتشاؤم، ص: 61-62. تاريخ الزيارة 2015/03/13.

- ayache kawider@yahoo.fr

- braa bdaz@yahoo.fr

- محادثات متعددة متعلقة بالفلاحة.

التطرق إلى المستجدات المتعلقة بمنع استيراد الخمور من قبل البرلمان.

5- المرحلة الخامسة: تبدأ من أكتوبر 2004، وتعتبر آخر مرحلة وبها من المفروض أن يتم الإعلان عن نهاية المفاوضات ومن تم الانضمام ويجب التأكد على أنه من صالح الجزائر أن تحتتم المفاوضات مع المنظمة قبل بداية المفاوضات الثنائية القادمة بالدوحة لأن الشروط ستكون عسيرة ومقيدة أكثر حسب السيد علي لبيب المدير العام للجمارك الجزائرية.

قال وزير التجارة السيد بن بادة في 08 جوان 2011 حول تقييم مسار انضمام الجزائر إلى المنظمة "أليس من العدل أن يتم التعامل بسياسة الكيل بمكيالين دون الأخذ بعين الاعتبار الظروف العصيبة التي مرت بها الجزائر خلال العشرية السوداء"

وأضاف "اليوم طلبات أعضاء المنظمة أكبر من تلك التي تعهد بها الأعضاء في دورة الأورجواي، مشيراً إلى أن الكثير من الدول الأعضاء استفادت من تفضيلات لم تستفد منها الجزائر وهذا يخل بميزان الحقوق والواجبات داخل المنظمة".

وذكر الوزير بما قامت به الجزائر من أجل ملائمة تشريعاتها مع تلك المعمول بها عالمياً، بتعديل 36 نصاً تشريعياً وقطعت 10 جولات من المفاوضات سمحت لها بالإجابة على أكثر من 1600 سؤال، وحسب المصدر فإن المسائل العالقة منذ 2008 تتعلق باختلاف وجهات النظر حول المسائل الحساسة على سبيل المطابقة بسعر الغاز الطبيعي تدريجياً مع ذلك المطبق في السوق الدولية.

وقال الوزير "لازلنا ننتظر رد فوج العمل على الأسئلة التي أجبنا عليها منذ سنة ونرجو أن تتعقد الجولة 11 من المفاوضات المتعددة الأطراف قبل نهاية السنة حتى نطوي هذا الملف نهائياً"¹

المبحث الثاني: التحديات التي تواجه المنظمة العالمية للتجارة ومستقبلها

على الرغم من أن الولايات المتحدة الأمريكية تساندها الدول الأوربية الصناعية الكبرى والدول الأخرى تعمل على إنجاح منظمة التجارة العالمية بالوسائل جميعاً، إلا أن هذه المنظمة تعاني من تحديات عديدة، منها ما هو داخل المنظمة وما هو خارج المنظمة لذلك سنحاول في هذا المبحث إبراز أهم التحديات الداخلية والخارجية للمنظمة (المطلب الأول) وكذلك مستقبل المنظمة (المطلب الثاني).

المطلب الأول: التحديات التي تواجه منظمة التجارة العالمية:

تعاني منظمة التجارة العالمية من تحديات داخلية وهي صراعات بين أعضاء المنظمة حيث تتنافس الدول الصناعية الكبرى فيما بينها للسيطرة على الأسواق العالمية لترويج بضاعتها وخدماتها، وتحديات خارجية كتحدّي الدينّي

¹ - عياش قويدر، براهمي عبد الله، المرجع السابق، ص: 18.

والشيعي، والارهاب الدولي وأنصار البيئة وتباين الثقافات بين الشعوب التي ترفض هيمنة المنظمة وأسلوب عملها وهذا ما سنتطرق إليه في هذين الفرعين.

الفرع الأول: التحديات الداخلية لمنظمة التجارة العالمية

1- تحدي أعضاء منظمة التجارة العالمية: إذا كانت الدول المتقدمة في العالم تتفهم موقعها وحماية مصالحها وعدم التضارب فيما بينها، وتحاول حل مشاكلها بشكل يحقق حماية مصالحها وإيجاد قاسم مشترك تعمل تطويره فإن ذلك لا يعني أنها لا تعاني من خلاف، ويمكن القول أن الصراع بين الدول المتقدمة هو صراع بين عقلاء يفهمون كيف يحمون مصالحهم، وأن التصادم فيما بين الدول يعني القضاء عليهم جميعاً، وإذا كان الصراع بين الكتل الدولية داخل منظمة التجارة العالمية يخرج برأي واحد لكل كتلة، فإن الكتلة الواحدة تعاني من صراعات داخلية متعددة، فالكتلة الأمريكية تعاني من صراعات بين الدول المنضوية تحتها، والكتلة الأوروبية تعاني من صراع بين الدول الأوروبية نفسها وكذلك كتلة دول اسيان العشرة والدول النامية.

2- تحدي الدول الصناعية الكبرى: كأن توجه الولايات المتحدة الأمريكية بانطلاق نحو العالم قد أثار هواجس الدول الأوروبية، ودفعها للبحث عن مؤسسته دولية تنطوي تحتها وتعمل على توحيد سياستها الاقتصادية وثم حمايتها من الاحتمالات غير المتوقعة.¹

ففي عام 1948 انشئت المنظمة الأوروبية للتعاون الاقتصادي بموجب اتفاقية باريس التي ضمت 18 دولة أوروبية وقد رفض الاتحاد السوفياتي الانضمام لهذه المنظمة بذلك ظهرت ثلاث كتلتا اقتصادية دولية كبيرة في منظمة التجارة العالمية الأولى بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية وتتبعها دول اللاتينية، والثانية بقيادة الدول الأوروبية وتتبعها الدول الاشتراكية والعديد من الدول النامية، وكان من نتائج انقسام العالم إلى ثلاث كتلتا كبيرة أن رافق انشاء هذه التكتلات الشعور بأن الصراعات الاقتصادية لا بد أن يتمخض عنها صراعات عسكرية مسلحة بين تلك المجموعات.

إن الصراع الحقيقي داخل منظمة التجارة العالمية ينحصر بصورة أساسية بين الدول الصناعية الكبرى نفسها، والتنافس بين هذه التجمعات الكبيرة قد يؤدي إلى انهيار النظام الاقتصادي الدولي، أو سيطرة مجموعة واحدة على الاقتصاد وفي الحالتين فإن مجموعة الدول النامية التي تنتمي إليها الدول العربية هي المجموعة الأضعف والتي ستضرر من جراء ذلك، وتحاول كل من المجموعات الثلاث استمالة المجموعة الرابعة التي تنتمي إليها الدول العربية، من أجل كسب أصواتها عن طريق المساعدات والتسهيلات والإعفاءات التي تمنح لها من المجموعات الثلاث، وتسعى المجموعة الرابعة استمالة الولايات المتحدة الأمريكية بفعل موقعها الاقتصادي والسياسي.

وقبيل عقد دورة من دورات المفاوضات في ظل منظمة التجارة العالمية يجتمع رؤساء الدول الصناعية الكبرى ويقررون ما يجب اتخاذه من قرارات في المنظمة بينما لا تجتمع الدول النامية لتنسيق العمل فيما بينها ولو على مستوى الممثلين في مواجهة دول العالم الثالث وخاصة الدول المتمثلة بمجموعة أسيان.

¹ - سهيل حسين الفتلاوي، المرجع السابق، ص: 240-243.

وعلى الرغم من أن الصراع بين الدول الصناعية الكبرى يحل بطريقة التفاوض بينها ولا يظهر بصورة علنية إلا أن هذا الصراع أخذ أبعاداً حادة وبشكل علني وذلك عندما قامت الولايات المتحدة بفرض ضرائب على الحديد والصلب الأوربي والياباني، تقدمت الدول الاوربية بشكوى ضد الولايات المتحدة لمخالفتها الاتفاقات المعقودة في ظل منظمة التجارة العالمية سنة 2003، وأصدرت منظمة التجارة العالمية قراراً يقضي بإدانة الولايات المتحدة لقرارها بفرض الضرائب على الحديد والصلب.¹

3- تحدي الدول النامية: إن التجارة العالمية ترتبط في أدهان الكثير من الناس بالتقدم والرقى والانفتاح الاقتصادي، لهذا الغرض فإن بعض الدول النامية سارعت ففتح أسواقها أمام الاقتصاد الدولي، مع أنها لا تقتصر على الجانب الاقتصادي بل تشمل الجوانب الاجتماعية والثقافية والسياسية إلا أن الجانب الاقتصادي هو أبرز مظاهرها.

إن المدافعين بحسن نية عن حرية التجارة العالمية كانوا يراهنون على أنها ستؤدي إلى ارتفاع مستوى دخل الفرد على المستوى العالمي، وبالتالي تخفف ظاهرة الفقر الذي يعاني منها العديد من الدول، لكن الحقائق والارقام تضعنا في مواجهة واقع مختلف، ففي الوقت الذي ازداد معدل دخل الفرد فقد صاحبت هذه الزيادة اتساع الهوة الشاسعة بين مستوى دخل الدول الغنية والدول الفقيرة، وعلى الرغم من كل ما بشر به أنصار العولمة من فوائد إلا أن الأرقام تكشف عن واقع مؤلم، فما زال دخل أكثر من ملياري إنسان لا يزيد عن 60 دولاراً في الشهر.

فحرية التجارة العالمية كانت تراهن على انتقال رؤوس الاموال من الدول الغنية إلى الدول الفقيرة بحثاً عن عمالة رخيصة، وفي المقابل فإن العمالة في الدول الفقيرة ستهاجر إلى الدول الغنية، لكن الحقائق التي تكشف عنها الأرقام تدل على أن هذه النظرية لم يكتب لها النجاح العملي لسبب أو لآخر، ويدل على ذلك التقارير التي تناول الاقتصاد العالمي والتي تظهر أن معدل النمو في الدول الغنية وهي تمثل الثلث الأعلى من الدول بلغ 0.1% سنوياً، في حين لم يتجاوز معدل النمو الثلث الثاني من الدول 0.7% سنوياً، والثلث الباقي لم يشهد أي نمو اقتصادي على الإطلاق وفقل للبنك الدولي فإن الدول الفقيرة حصلت على الأقل من 1% الاستثمارات المباشرة في المدة 1992-1998 وليس قبيل المصادفة أن تصدر الدول الغنية على فتح الأسواق العالمية لسلعها في حين أنها تضع العراقيل أمام بقية إجراءات حرية التجارة وهنا يضح أن الدول النامية هي المتضرر الكبير في منظمة التجارة العالمية وهي ضحية هذا النظام الدولي الجديد، فعلى الرغم من تمتعها بالأغلبية الكبيرة داخل المنظمة إلا أنها لا تستطيع أن تصدر القرارات لصالحها، بل العكس من ذلك فإن قرارات المنظمة تضعها الدول الصناعية الكبرى وإذا كانت الدول الفقيرة تستفيد من بعض الجوانب المؤقتة من حرية التجارة العالمية في الوقت الحاضر.²

¹ - سهيل حسين الفتلاوي، المرجع السابق، ص: 245-248.

² - سهيل حسين الفتلاوي، المرجع السابق، ص: 254-255.

² - محمد المجذوب، القانون الدولي العام، الدار الجامعية، بيروت، "بدون طبعة" 1994، ص 168-169

4- تحدي رابطة دول أسيان: تقع رابطة دول أسيان في الجنوب الشرقي من قارة آسيا وعلى الرغم من أن هذه الدول تختلف في تكوين مجتمعاتها واقتصادياتها وأديانها ولغاتها إلا أنها تواجه مشاكل اقتصادية محددة، وبعد استقلال هذه الدول حاولت التقارب فيما بينها لتنسيق جهودها أمام المخاطر الاقتصادية والسياسية، فعقدت مجموعة من اللقاءات والاجتماعات بينها، وتم الإعلان عن رابطة مجموعة أسيان بموجب إعلان أسيان - بانكوك 1976 وهو الاعلان التأسيسي للمنظمة، وتضم رابطة دول جنوب آسيا عشرة دول زائد إكس وهي كل من الفلبين، ولاوس وأندونيسيا، وماليزيا وسنغافورة، وتايلند، وفيتنام، وكمبوديا، وسلطنة بروناي، ويقصد بالزائد إكس كل من اليابان والصين وكوريا الجنوبية.

وإذا كان الاندماج الاقتصادي للدول المتطورة والغنية سيمر بوتيدة سريعة فإن ذلك لا ينطبق على اقتصاديات الدول الفقيرة والهشة التي يتزايد تمهيشها باستمرار كونها تفتقر للهيكل الانتاجية والمالية، وفي هذا الصدد يمكن أن يستني دول جنوب شرق آسيا، التي تعد المنطقة الوحيدة القادرة على الاندماج، وذلك منذ بداية التسعينيات في ظل معطيات جديدة.

وانتقلت حصة الدول الآسيوية الاربعة (كوريا الجنوبية، هونكونغ، تاوان، سنغافورة) في مجال الصادرات الاجمالية من المواد الصناعية من 13.5 % في عام 1965 إلى 60% سنة 1990، ومن مجمل صادرات الدول السائرة في طريق النمو، لكن الأزمة المالية التي تزعزعت المنطقة في نهاية التسعينات تجعلنا نعيد النظر في القدرة الاقتصادية لهذه الدول على الاستيعاب الفعلي للتدفق المالي الضخم والهائل.

واستطاعت الدول الصناعية الكبرى كبح جماح اقتصاد مجموعة أسيان عن طريق منظمة التجارة العالمية بوسائل ثلاث:

1- منع دول أسيان من دعم مؤسساتها الانتاجية سواء كان هذا الدعم مباشر كتقديم القروض والمساعدات المالية والاعفاءات الضريبية وتزويدها بالمواد الاولية، بشكل مجاني أو سعر رمزي،² أم غير مباشر كتحمل الدولة الضمان الاجتماعي للعاملين في القطاعات الخاصة وتقديم الخدمات المجانية كالسكن والماء والكهرباء.

2- تطبيق سياسة الامتناع في الإغراق وذلك بالتزام مجموعة دول أسيان بتطبيق قواعد العمل الدولية والامتناع عن تشغيل الأطفال والنساء والزامها بتطبيق الضمان الاجتماعي للعمال وجعل منتجاتها لا تقل عن أسعار منتجات الدول المصدرة إليها.

3- منع دول أسيان من تصنيع أية مادة ما لم تحصل على موافقة الشركة المصنعة طبقا لحقوق الملكية الفكرية. وقررت أسيان آلية لمنع تكرار الأزمة المالية 30 نوفمبر 1999، وكلفت وزراء خارجية الدول الاعضاء في الرابطة بوضع آلية لمراقبة المؤشرات الاقتصادية والمالية في الدول الاعضاء بهدف منع تكرار الأزمة الي هزت أسيان وصدق الوزراء في البيان الختامي على اتفاق غير رسمي يعطي الرابطة حق مناقشة الأحداث التي توجهها الدول الأعضاء

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

وتؤثر في المنطقة ووافق الوزراء على تشكيل تجمع يطلق عليه اسم أسيان زائد ثلاثة يضم الصين، اليابان، وكوريا الجنوبية.

إن ظهور دول رابطة أسيان يعد من التحديات الكبيرة التي تواجه حرية التجارة العالمية بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية، وعلى الرغم من فرض العديد من القيود على هذه الدول وما أصابها في أزمة مالية حادة 1997 إلا أنها المرشحة الكبيرة ضد الولايات المتحدة الأمريكية وهيمنتها الاقتصادية على العالم.

وعلى الرغم من التباين الاقتصادي والاجتماعي والديني واللغوي بين مجموعة أسيان إلا أنها تمكنت من تخطي هذه العقبات وتتفق فيما بينها على أن تبقى على قيد الحياة في عالم تقوده الولايات المتحدة وتتحكم به، وتمكنت الرابطة من أن تفرض نفسها على الواقع وأن تغزو منتجاتها وخدماتها على العالم كله.¹

الفرع الثاني: التحديات الخارجية لمنظمة التجارة العالمية

التحديات التي تواجه المنظمة لا تقتصر على التحديات الداخلية بل هناك تحديات كبيرة خارجية تهددها ولا تقل أهمية عن الداخلية.

فحرية التجارة العالمية تقوم على أساس إزالة الحواجز التي تعيق انتقال رؤوس الأموال والأشخاص بين الدول وتدعوا الى توحيد الثقافات والاتجاهات الدينية والثقافية والاجتماعية تطبيق آلية السوق.

1- **التحدي الاسلامي:** لا يزال الجدل قائما بين ثلاثة تيارات فكرية متقابلة حول حرية التجارة العالمية وأثرها على الدول الاسلامية، التيار الأول يرى أن حرية التجارة العالمية أمر جيد ومفيد على وجه العموم، ذلك لأننا سنستفيد من التقدم التكنولوجي المتسارع ومن التكامل الاقتصادي العالمي الذي ربما يقدم فرصة لم يسبق لها المثيل للتخلص من الفقر ومنح ملايين البشر حياة أفضل.

أما التيار الثاني فيرى أن حرية التجارة أمر واقعي ونتيجة موضوعية لتطور قوى الانتاج الرأسمالية والتقدم العلمي والتقني وتقدم ومزید من التشابك والاندماج بين الاقتصاديات المختلفة إلا أن حرية التجارة العالمية بأبعادها الحالية تثار حولها ملاحظات وانتقادات جديدة، اهمها أن مكاسبها تطال عدد قليل من الدول عدد سكانها لا يتجاوز 20% من إجمالي سكان العالم.

أما التيار الثالث فيرى ان حرية التجارة العالمية هي أحد شرور النظام الرأسمالي العالمي، لأنها تسعى إلى تعويض اقتصاديات الدول الرأسمالية المتقدمة على انكماش أسواقها الداخلية، وذلك بنقل المزيد من عمليات الانتاج بكاملها، ويتبنى هذا الرأي معظم القوى السياسية الاقتصادية والاجتماعية في الدول النامية التي تعاني من الفقر وسوء التغذية والبطالة والأمراض المنتشرة والنهب المستمر لخبراتها عن طريق الشركات متعددة الجنسيات والتبادل التجاري غير المتكافئ، وبناء على ذلك فإن هناك من يرى أن حرية التجارة العالمية تحديا للإسلام وتتناقض مع

¹- محمد المجذوب، المرجع السابق، ص: 179-180.

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

أحكامه بينما يرى الرأي الآخر إن الإسلام يعد تحدياً لحرية التجارة العالمية ويحد منها، وأن كلا من الحالتين متناقضتان وليس على خط واحد.¹

ويحدد الرأي الثالث موقف الإسلام من حرية التجارة العالمية بما يأتي:

1- إن حرية التجارة العالمية كما هو معروف نظام عالمي جديد بإدارة الولايات المتحدة وهو وجه من وجوه الأسعار الأمريكي لكن بصورة حضارية، فإذا كان كذلك فموقف الإسلام أنه يعارضه لأن الإسلام ينشد العدالة لكل الشعوب، وحرية التجارة العالمية تقوم على التسلط والهيمنة وعلى افتقار الشعوب وتحويل أموالها إلى الولايات المتحدة.

2- تعني حرية التجارة العالمية العولمة بذاتها، والعولمة مصطلح غير مشهور بين الفقهاء ويعرف ما هو المقصود به.

3- إن هذا الباب باب عظيم زلت فيه الأقدام وانخرقت فيه أقلام وروج أعداء الإسلام من خلال الدعايات ضد الإسلام وتشريعه الحكيم.

4- هناك فرق بين عالمية الإسلام وحرية التجارة العالمية، فالغرب يسعى إلى الهيمنة على العالم برفع القيود عن الأسواق والبضائع ورؤوس الأموال عن طريق حرية التجارة العالمية وهذا يفضي إلى تعميق النزاعات والصراعات، أما عالمية الإسلام فتقوم على أساس التعرف والانفتاح على الثقافات الأخرى بلا نفي أو إقصاء أو إكراه.

2- **التحدي القومي:** من التحديات التي تواجه المنظمة العالمية للتجارة، التحدي القومي حيث واجهت المنظمة مشاكل عديدة في هذا المجال بسبب الخلاف الحاد بين الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا التي تولي اهتمام كبير لتراثها وهوايتها الثقافية، ويتحدد هذا الخلاف حول نطاق أسلوب تحرير هذا القطاع الذي يدخل ضمن خدمات الترفيه، ويقوم الخوف الفرنسي على ما يعينه على تحرير هذا القطاع كلية من فتح المجال أمام غزو ثقافي أمريكي عن طريق الأفلام والتسجيلات للسوق الفرنسي نظراً لضخامة الانتاج الأمريكي في هذين المجالين والقبول الذي يلقاه لدى المواطن الفرنسي وعلى هذا الأساس تم الاتفاق على تشكيل مجموعة تفاوض استمرت أعمالها حتى 1996. وعملت حرية التجارة العالمية بوصفها تمثل نظاماً اقتصادياً معيناً على إشاعة نمط معين من الثقافة التي تتناقض والاسس القومية، فكل نظام ديني أو اقتصادي أو اجتماعي ثقافته التي تنسجم معه، ويؤثر النظام الاقتصادي والتجارة الدولية على سلوكيات المجتمعات البشرية بصورة مباشرة.

وتعد القومية العربية من أهم التحديات التي تواجه حرية التجارة العالمية ذلك أن الشعب العربي متمسك بتراثه الإسلامي العربي وتراثه القومي يعد بمثابة جزء لا يتجزأ من شخصيته.²

3- **التحدي الشعبي:** إذا كانت الشعوب تخضع لنظام عالمي يسيرها من خلال السيطرة على لقمة عيشها متجهاً بها نحو تهميش الإنسان الذي يبيع نفسه لهذه الآلة، مما يكرس استمرارها وإذا كانت الامبريالية العالمية بحاجة إلى المزيد من الدماء لتوقف الزمن وتبعد عنها شبح النهاية المحكمة، بتهديد العالم بحرب كونية شاملة قد لا تقتصر

¹ - سهيل حسين الفتلاوي، المرجع السابق، ص: 266-267.

² - سهيل حسين الفتلاوي، المرجع السابق، ص: 283-284.

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

على مناطق معينة، فإن هذه الشعوب التي غيبت إرادتها خلال مراحل صعود الامبريالية نحو دروتها، وصلت بدورها إلى دروة تحملها، لتجد نفسها أمام خيار وحيد هو العمل لمواجهة القوة المسيطرة على العالم لصالح شركات معينة.

وانطلاقاً من أن هذا النظام أفرز حرية التجارة كمنظومة فكرية طرحت على أنها الحل الوحيد مع كل ما تحمله في طياته من افقار الشعوب ونشر الإرهاب والعنف والبطالة بكل أشكالها والتعدي على الطبيعة، ابتداءً من الهواء وانتهاءً بالإنسان يأتي هدف مجموعة مناهضة العولمة متمثلاً بنفضح ومحاربة حرية التجارة العالمية، وآلياتها وأساليب تمريرها من أجل عالم متحرر عادل وإنساني.

4- تحدي أنصار البيئة: من الملاحظ خلال العقد الماضي أن قضايا البيئة فرضت نفسها على المستويات الوطنية والدولية والإقليمية وفي جميع مختلف الأنشطة، خاصة بعدما بلغت الاوضاع البيئية حدوداً حرجية أوشكت على الاختلال، ولم تعد تلك القضايا تشكل هاجساً يهدد المستقبل وحسب، بل أصبحت واقعا جسيماً يهدد حياة الأجيال الحاضرة، فالموارد الطبيعية غير المتجددة مهددة بالنقصان، وضوابط التغيرات المناخية تتزايد في صورة موجات حادة من الجفاف أو الفيضانات المهلكة نتيجة لما أسفرت عنه الأنشطة البشرية من انحسار للغابات واتساع رقعة التصحر وارتفاع تركيز ثاني أكسيد الكربون، وتآكل طبقة الاوزون وظاهرة الدفئ العالمي وغيرها من الاختلالات العلمية، وبالتالي كان من الضروري أن تقفز القضايا البيئية إلى مقدمة أولويات الاهتمام على الصعيد العالمي، وأن تعمل جميع الدول المتقدمة منها والنامية على حد سواء من أجل مواجهة تلك القضايا ومعالجتها، وفي هذا الإطار أيضاً كان من الضروري أن تكون القضايا والاعتبارات البيئية من الموضوعات الهامة التي تفرض نفسها على السياسات ونظم التجارة الدولية.

وفي هذا الصدد يسعى المجتمع الدولي إلى بلوغ صيغة مناسبة من التوفيق بين أهداف تحرير التجارة الدولية وإزالة العوائق المقيدة لها، وبين الأهداف البيئية التي قد تضع قيوداً على المبادلات التجارية وتشكل نوعاً جديداً من التدابير الحمائية أمامها.

المطلب الثاني: تقييم أداء ومستقبل منظمة التجارة العالمية

على الرغم من قصر المدة التي ظهرت فيها المنظمة العالمية للتجارة إلى حيز الوجود إلا أنها واكبت تطورات وأنجازات مست جميع الاتفاقات المبرمة والمتفق على إنجازها بين أعضاء المنظمة، كما انها استطاعت أن تحرز على التقدم في جميع المجالات التي تضمنتها اتفاقية مراكش لإنشاء المنظمة العالمية للتجارة علاوة على ذلك فإن الشيء الذي لا يمكن إغفاله حول مصير ومستقبل المنظمة هو ارتباطها الوثيق بنوعين من التحديات، أحدهما ذات طبيعة تنظيمية تتعلق بالمنظمة ذاتها، والآخر ذات طبيعة واقعية تتصل بواقع كل المسائل محل التنظيم الدولي ذاتها. لذلك سنتناول في هذا المطلب دراسة إنجازات المنظمة (الفرع الأول)، ثم نتطرق لمستقبلها (الفرع الثاني).

الفرع الأول: إنجازات منظمة التجارة العالمية

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

يمكن تحديد إنجازات منظمة التجارة العالمية في أربعة أمور هي: تكنولوجيا المعلومات واتفاقية الخدمات المالية وتسوية المنازعات وإعطاء المزيد من المعاملة التفضيلية للدول النامية محدودة الدخل.

1- اتفاقية تكنولوجيا المعلومات: تعد هذه الاتفاقية من أبرز الإنجازات التي حققتها المنظمة، وقد تمخضت هذه الاتفاقية من المؤتمر الوزاري الأول الذي انعقد في سنغافورة سنة 1996، ووقع عليه ممثلي 43 دولة أغلبهم ينتمون إلى الدول المتقدمة والتي تنتج ما يقارب 93% من حجم التجارة العالمية في منتجات تكنولوجيا المعلومات وتنص هذه العملية على التزام الدول الموقعة بإزالة التعريفات الجمركية تدريجياً على منتجات تكنولوجيا المعلومات بنسبة 25% سنوياً إلى غاية 2000، بالإضافة إلى ذلك اعطت مرونة لبعض الدول فيما يتعلق بإلغاء الرسوم على هذه المنتجات.

وما يمكن قوله أن هذا القطاع يعد واحداً من القطاعات النادرة التي تتوافق فيها مصالح الدول المتقدمة والنامية، ففي الوقت الذي تسعى فيه الدول المنتجة لهذا النوع من التكنولوجيا لتحرير التجارة من أجل غزو الأسواق.¹

2- الخدمات المالية: خلال اجتماع مراكش في أبريل 1994 وافق وزراء الدول الاعضاء في المنظمة على استمرار متابعة المفاوضات حول التزام الخدمات المالية بعد إبرام اتفاقية تنظيم التجارة الدولية، وقد سمح هذا القرار بتعديل وإلغاء بعض الالتزامات المالية، وقد استأنفت المفاوضات حول هذا القطاع في أبريل 1997 وتوصلت إلى اتفاقية في ديسمبر من نفس السنة تتيح للدول الأعضاء الدخول والاشتراك في السوق الدولية، وهذا يعتبر من أهم الإنجازات التي حققتها المنظمة في قطاع الخدمات ويشمل هذا القطاع كما حددته جولة الأورجواي على قطاع التأمين، والبنوك والخدمات المالية الأخرى.

ولقد وافقت الدول التي وقعت على الاتفاقية على جملة من الالتزامات أهمها:

✓ تراوح الشركات الوطنية والاجنبية من خلال فتح الأسواق الوطنية للبنوك والشركات الأجنبية التي تتعامل بالأوراق المالية، لتعمل جنباً إلى جنب مع المؤسسات الوطنية.

✓ فتح المجال للشركات المالية وشركات التأمين في دول معينة لتصدير خدماتها إلى عملائها في الدول الأخرى.

✓ افساح الطريق للشركات والمؤسسات المشتركة بمزاولة نشاطها في الدول المضيفة.

إن هذه الاتفاقية قد فتحت المجال أمام العالم الخارجي للدخول في الأسواق الدولية، والاستفادة من التدفقات الرأسمالية التي تتجه إليها، بالإضافة إلى استفادتها من التكنولوجيا المتطورة من خلال تحرير التجارة.²

3- تسوية المنازعات: لقد أدى جهاز حل المنازعات عمله بكفاءة منذ إنشاء المنظمة من خلال حل المنازعات التجارية بين الدول الاعضاء في المنظمة مع الإشارة إلى الدور الذي أسهمت به الأجهزة الأخرى لتفادي نشوب

¹ - نيبيل حشاد، المرجع سابق، ص: 238-240.

² - محمد قويدري، انعكاسات تحرير التجارة العالمية على اقتصاديات الدول النامية، الملتقى الدولي حول الجزائر والنظام العالمي الجديد حول التجارة، كلية الحقوق عنابة، 2002، ص: 340-341.

النزاعات بين الأعضاء، ومما لاشك فيه أن الخبرة التي اكتسبها الجهاز طيلة المدة، ستعزز دون شك من فعاليته ومصادقته.¹

4- إعطاء مزايا تفضيلية للدول النامية: لقد اقرت المنظمة العالمية للتجارة من خلال جدول أعمالها الالتزام بتناول المشكلات الناجمة عن تهميش الدول الأقل نمو، والعمل على تحقيق المزيد من التوسع في تجارتها الدولية، وذلك من خلال تنفيذ برنامج مساعدة للدول النامية ذات الدخل المحدود، هكذا وقد تعهدت المنظمة برفع مستوى المعيشة وإحداث وتحقيق التنمية الاقتصادية في الدول النامية حيث قررت دول الاتحاد الأوربي إلغاء الرسوم الجمركية على صادرات الدول النامية محدودة الدخل، كما قررت الولايات المتحدة الأمريكية تسهيل دخول صادرات الدول النامية من إفريقيا بالإضافة إلى تجديد برنامج النظام التفضيلي المعمم الذي يعطي للدول النامية محدودة الدخل مزايا تفضيلية.

إلا أنه ما يمكن قوله في هذا الصدد وبعد مرور زمن على انشاء المنظمة العالمية للتجارة أنها لم تنفذ قراراتها التي تعهدت بها المنظمة والبلدان المتقدمة بالشكل الذي كان ينتظر منها لأن تنفيذ هذه القرارات لا يخدم مصالح الدول المتقدمة التي تسعى دوما لإبقاء الدول النامية تحت رحمتها، إلا أن هذا لا ينفي أن المنظمة العالمية للتجارة قد منحت الدول النامية جملة من المزايا أهمها:

- حصولها على فترات سماح أطول من تلك الممنوحة للدول المتقدمة.
- حصولها على موارد مالية من صندوق النقد الدولي في إطار برنامج الإصلاح الاقتصادي، وذلك لأجل إعادة هيكلة اقتصادها وتحرير تجارتها الخارجية.
- استفادها من مزايا المعاملة الاستثنائية، وكذلك تخفيض معدلات التعريفات الجمركية في وجه التجارة الخارجية للدول النامية.

بالإضافة إلى كل ما تم عرضه فإن المنظمة وافقت على إنشاء لجنة دائمة للنظر في الترتيبات التجارية الإقليمية، كما أنها عملت على التزام الدول الأعضاء بأحكام اتفاقيات مكافحة الدعم والإغراق.²

الفرع الثاني: مستقبل منظمة التجارة العالمية

لقد ارتبط مفهوم مستقبل منظمة التجارة العالمية ارتباط وثيقا بنوعين من التحديات أحدهما ذات طبيعة تنظيمية تتعلق بالمنظمة ذاتها، والآخر ذات طبيعة واقعية، وعليه قسم هذا الفرع إلى عنصرين عاجلنا في القسم الاول التحديات التنظيمية والقسم الثاني التحديات الواقعية.

1- التحديات التنظيمية: إن الهدف من إنشاء المنظمة العالمية للتجارة هو العمل على تحقيق إطار تنظيمي لإدارة العلاقات الدولية التجارية، مع أن واضعي اتفاقية مراكش قد توصلوا إلى مجموعة من الاسس التي تحقق هذا

¹- مولحسان آيات الله، مرجع سابق، ص: 85.

²- محمد قويدري، المرجع السابق، ص: 341.

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

الهدف إلا ان المنظمة تبقى عرضة لمجموعة من التحديات التي تعرقل عملها، وتمثل في كل من أساس وإطار عملها.

أ- أساس العمل: أن منظمة التجارة العالمية هي امتداد لإطار تنظيمي الذي كان قائما قبل الجات 1947 فإن الفقرة الأولى من المادة السادسة عشرة من اتفاقية مراكش قد نصت على أن تسترشد المنظمة بالقرارات والممارسات التي كانت تنتهجها الأطراف المتعاقد في اتفاقية الجات، وكذلك الأجهزة التي أنشئت في إطار الجات، وقد تعددت النصوص التي تؤكد على هذا الامتداد فأمانة الجات تصبح في الحدود الممكنة أمانة للمنظمة، ويصبح المدير العام للجات 1947 هو المدير العام لمنظمة التجارة العالمية، إلى أن يعين المؤتمر الوزاري مديرا عاما.

إن هذا الامتداد الذي يعد ارتباط تنظيمي سابق لا يمكن تجاهله فإنه يمثل في ذات الوقت تحديا لا يمكن إغفاله كما وأن الجات كانت تقتصر على تجارة السلع فقط، إلا أن هذا النشاط اتسع مع المنظمة ليشمل قطاع الخدمات والملكية الفكرية هذا من جهة، ومن جهة أخرى فقد اتسع نطاق عضوية المنظمة الشيء الذي سيكون مصدر المشاكل لم تكن من قبل وهذا ما يتطلب عملا مكثفا من قبل المنظمة لمواجهة هذه التحديات.¹

ب- إطار العمل: مما لاشك فيه أن المنظمة وضعت أسس التنظيم الدولي التجاري خلال اتفاقية مراكش 1994، وخير دليل على ذلك مجموعة الأجهزة التي تم النص عليها في الاتفاقية (الأجهزة العامة المتخصصة والفرعية) دون استباق لما سيتم في هذه المنظمة فإنه لا بد من ابداء الملاحظات التالية المتعلقة لمجموعة من المسائل أهمها:

- ظهور صعوبة في الربط وإحداث التناغم بين أجهزة المنظمة، إذ من المتوقع حدوث تضارب في أداء عمل الأجهزة نتيجة عدم التنسيق.
- لقد كان من المتوقع الاتجاه نحو تبسيط وتسهيل حل النزاعات في إطار منظمة التجارة العالمية، لكن هذا الاتجاه لم يتم اعتماده مما أدى إلى تعاقب وتداخل الوسائل والذي أدى إلى حدوث تعقيد في إجراءات حل المنازعات بما لا يتوافق وطبيعة المسائل التجارية.

2- التحديات الواقعية: تتصل هذه التحديات بواقع كل المسائل محل التنظيم والدول ذاتها، حيث تنبع من حقيقة واحدة لا يمكن تجاهلها، وهي كون أن اتفاقات منظمة التجارة العالمية لا تزيد عن كونها مجرد تجمع جاء نتيجة مفاوضات طويلة حاولت فيها كل دولة أن تبسط نفوذها بكل ما تملك من قوة لتدعيم قدرتها التنافسية في العلاقة التجارية، إن التحدي الرئيسي الجديد الذي تواجهه المنظمة هو أن تضيف لمسة انسانية على أعمالها وقد تعتبر عليها بطريقة أفضل وأن تصبح أكثر انفتاحا ومسؤولية، وهذه الامور مألوفة لإدارة الاعمال الناجحة غير أن الجات لم تكن محسوسة فإن المنظمة العالمية للتجارة مثلها مثل المشروعات الكبرى أصبحت تعرف بشيطان يسمى العولمة.²

¹- مولحسان آيات الله، المرجع السابق، ص: 86.

²- مولحسان آيات الله، المرجع السابق، ص: 86-87.

الفصل الثاني: تأثير اتفاقات منظمة التجارة العالمية على سيادة الدول

تعتبر المنظمة العالمية للتجارة المنظمة العالمية الوحيدة المختصة بالقوانين الدولية المعنية بالتجارة ما بين الأمم، تتمثل مهمتها الأساسية في ضمان انسياب التجارة بأكبر قدر من السلاسة واليسر والحرية، ان محور النظام المعروف بالنظام التجاري المتعدد الأطراف هو اتفاقات منظمة التجارة العالمية التي ناقشت ووقعتها غالبية دول العالم التجارية.¹

من هذا المنطق يثار المشكل حول تأثير هذه الاتفاقيات على سيادة الدول الأعضاء خاصة النامية منها لكل هذه الأسباب و غيرها قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى مبحثين جاء المبحث الأول تحت عنوان: آثار اتفاقات منظمة التجارة العالمية في مجال السلع. والمبحث الثاني تحت عنوان:

- آثار اتفاقات منظمة التجارة العالمية في مجال السلع العامة.

المبحث الأول: آثار اتفاقات منظمة التجارة العالمية في مجال السلع:

إن عملية تحديد التجارة الدولية تركز في الواقع العملي على المنتجات الصناعية فقط وذلك منذ نشأة الجات 1947 وحتى بدء العمل باتفاقات منظمة التجارة العالمية سنة 1995. كما لا يمكن لأحد أن ينكر ما قد ينجر عن تطبيق اتفاقات المنظمة العالمية للتجارة في مجال السلع من تأثيرات على سيادة الدول: لذلك سنتطرق في هذا البحث لدراسة الآثار السلبية لاتفاقات منظمة التجارة العالمية في مجال السلع الصناعية (المطلب الأول)، و الآثار السلبية لاتفاقات منظمة التجارة العالمية في مجال السلع الزراعية (المطلب الثاني).

المطلب الأول: الآثار السلبية لاتفاقات منظمة التجارة العالمية في مجال السلع الصناعية:

ركزت اتفاقية الجات على تحرير التجارة الدولية في السلع المصنعة باستثناء المنسوجات والملابس، ولم يختلف الأمر في جميع الجولات عن هذا الأمر. وقد تم التوصل في اطار جولة الأورجواي إلى اتفاق تحرير المنسوجات والملابس تدريجياً. وكذلك بروتوكول لفتح الأسواق أمام السلع المصنعة. لذلك سنتطرق في هذا المطلب لدراسة اتفاق المنسوجات و الملابس (الفرع الأول)، ثم اتفاق تحرير السلع المصنعة (الفرع الثاني).

الفرع الأول: اتفاق المنسوجات والملابس:

¹ - محمد عبيد محمد محمود: منظمة التجارة العالمية ودورها في تنمية اقتصاديات البلدان الاسلامية، دار الكتب القانونية، مصر، "بدون طبعة"، 2007، ص 951.

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

تم ادراج المنسوجات والملابس، في اتفاقات الجات بسبب إسرار البلدان النامية على ذلك، حيث ما يقارب 50% الغزل والمنسوجات والملابس، كانت تخضع لاتفاقيات الألياف المتعددة، وهي عبارة عن ترتيبات ثنائية للحصص، مما يمثل انتهاك مستمر لمبدأ عدم التمييز التي نادى به الجات.

فالوضع السابق كان يعتبر وضعاً شاداً و خارج عن قواعد حرية التجارة و المنافسة الشريفة، وخاصة بالمقارنة بالصناعات الأخرى، ولهذا تمت مفاوضات عديدة، واتفق على كثير من القواعد والترتيبات المؤقتة في اعلان " بونتا ديل أيستي " وكانت اهم القواعد التي اتفق عليها وضع قواعد وترتيبات مؤقتة و الحفاظ بالحماية لمدة مؤقتة على أن يتم ادماج هذا القطاع تدريجياً في النظام العالمي الجديد لحرية التجارة والمعاملات حتى يتم تدقيق الأوضاع .

وتم لهذا الغرض توقيع اتفاق حول المنسوجات والملابس، انضمت اليه في البداية أربعون دولة من بينها الدول التسع المتقدمة و المستوردة خاصة السوق الأوروبية كوحدة واحدة، تم توالي الانضمام وأصبح الاتفاق الآن يعتبر جزءاً من اتفاقات أوروغواي (مراكش 1994)، ويتم إلغاء حصص الاستيراد على اربعة مراحل متمثلة فيما يلي:

- المرحلة الأولى: 01-01-1995 تحرير 16% من إجمالي قيمة الواردات المحلية من المنسوجات من مستواها العام 1990، وهذه المنتجات ينبغي أن تنتمي إلى الفئات الأربعة التالية، الخيوط الممشطة، والأقمشة، المنتجات النسيجية الجاهزة، الملابس.

- المرحلة الثانية: 01-01-1998 تحرير 17% أخرى من نفس المنتجات السابقة.

- المرحلة الثالثة: 10-01-2002 تحرير 18% أخرى من نفس المنتجات السابقة.¹

- المرحلة الرابعة: 01-01-2005 تحديد 49% الباقية من الواردات، وفي هذه المرحلة تكون جميع منتجات النسيج والملابس خاضعة لاتفاقات الجات 1994 من حيث تحرير وتحويل الحصص إلى تعريفات وتخفيض الرسوم الجمركية و التقارب مع السلع الصناعية الأخرى.

كما يخضع تنفيذ هذا الاتفاق على منتجات النسيج للألية مراقبة و هي هيكل دائم يتكون من عشرة أعضاء، ويمثل الأطراف بشكل متوازن، وتتولى آلية الرقابة على النسيج. التعرف على النزعات القابلة لنشؤ عند تطبيق الاتفاق وحق الدول الأعضاء في حماية مصالحها عن طريق استخدام إجراءات للوقاية من خطر زيادة وارداتها في المنسوجات والملابس التي تسبب خسائر جسيمة لصناعتها الوطنية التي تنتج مماثلة، كما نصت الاتفاقية على اعطاء معاملة أكثر تفصيلاً للبلدان الأقل نمواً والصغار والموردين.

ونظراً للحساسية التي ميزت المفاوضات التي أصبحت تأخذ أبعاداً سياسية، استغرقت المفاوضات تسع سنوات كاملة ليصل المشاركون في النهاية إلى الموافقة على اقامة اتفاق خاص بالنسيج والملابس.

إن الفائزين الرئيسيين من هذا الاتفاق هم دول النافتا و الاتحاد الأوروبي، بالمقابل تخرج البلدان النامية خاسرة عكس ما كانت تتوقعه رغم امتلاك ميزة نسبية في هذا القطاع، وتظهر الخسارة خاصة في تصدير الملابس، هذا

¹ - شيحة مصطفى راشدي: اتفاقات التجارة العالمية في عصر العولمة، دار الجامعة الجديدة، مصر، بدون طبعة، 2004، ص 166، 167.

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

من جهة، ومن جهة أخرى لا يمكننا أن ننكر بأن لهذا الاتفاق بعض الآثار الإيجابية على عدد صغير من البلدان النامية التي تعرف نموًا مقنعًا. ولكن بالمقابل انعكست سلبيًا على الدول الصغيرة والفقيرة، خاصة تلك التي كانت تعتمد على نظام التخصص، ومن أمثلة ذلك الموازين التجارية العربية التي تعرضت لاختلالات، بسبب إلغاء نظام الحصص في تصدير الملابس.

إضافة إلى ذلك فإن تحرير هذه التجارة سيؤدي إلى الضغط على أسعار التصدير، خاصة دول الاتحاد الأوروبي، أين يعتبر المغرب أكبر الدول العربية المصدرة لها نحو أوروبا مع تونس ومصر، كذلك ستواجه هذه الدول خطر تزايد المنافسة من المنتجين أصحاب التكاليف الأقل مثل: تايوان، تركيا، شرق آسيا، وقد ينتج عن ذلك تضيق نطاق السوق الخارجي المتاح أمام الصادرات العربية من المنسوجات والملابس بل سيتمدد إلى السوق المحلية. حيث ستعرض منافسة شديدة في حالة إلغاء كافة الإجراءات الحمائية التي كانت تتمتع بها، وستشهد أسواق فائض من المنتجات الآسيوية الرخيصة.¹

فعند تحرير التجارة كلية في المنسوجات سيتم إلغاء نظام الحصص، وعليه تكون البلدان النامية إن لن تطور صناعتها في قطاع المنسوجات والملابس لا هي استفادت من تحرير التجارة في هذا القطاع، ولا بقيت لها حصة في ظل الحماية التي تم إلغاؤها و بالتالي لا يخدمها الاتفاق بتاتا، ويزيد من تهميش دورها في التجارة الدولية. أما بالنسبة للدول الإسلامية المصدرة لمنتجات قطاعي المنسوجات والألبسة باعتبارها معظمها بلدان نامية، فتعرضت لإجراءات وقائية مكثفة من قبل البلدان المتقدمة و المستوردة لهذه المنتجات خلال فترة السنوات العشرة الانتقالية لإلغاء اتفاقيات الألياف المتعددة تدرعا بما تجيزه المادة 216 من اتفاق المنسوجات والملابس، و تتأكد هذه الحقيقة بالاطلاع على دعاوي الاعتراف المقامة ضد صادرات بعض البلدان النامية، فعلى سبيل المثال خلال عام 1998 تعرضت إندونيسيا إلى سبع قضايا إغراق، وكازخستان لثلاثة، وماليزيا، وتركيا، وأوزبكستان لاثنتين فيما يخص الصادرات النسيجية تحديدا فلقد أقام الاتحاد الأوربي العديد من الدعاوي ضد إغراق أسواقه، ففي عام 1999 فرض رسوم إغراق لمدة خمس سنوات على مستوردات من المنسوجات القطنية من بلدان نامية، باكستان إندونيسيا وتركيا، ومصر في نوفمبر 1999 تم فرض رسوم إغراق على صادرات مصر وباكستان من منتجات نسيجية.

فكل هذه العراقيل تتعرض لها البلدان النامية في هذا المجال الحيوي الذي تتمتع فيه بميزة نسبية دفعت بالأونكتاد بأن تصدر تقرير أعلنت فيه بأن "الاتحاد الأوروبي في بعض ممارساته المتعلقة بإغراق أسواقه لم يراعى الالتزام بإيلاء اهتمام لمصالح البلدان النامية المنصوص عليها في المادة 15 من اتفاق المنظمة العالمية للتجارة بشأن مكافحة الإغراق، فعلى الرغم من أن الصادرات النسيجية سلعة استراتيجية بالنسبة لهذه الدول، فإن مؤسسات الاتحاد الأوروبي لم تأخذ هذا الأمر في الحسبان عندما فرضت تدابير مؤقتة لمكافحة الإغراق".

¹ - شيخة مصطفى راشدي، المرجع السابق، ص 166-168.

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

إذن لازالت الدول الضعيفة تعاني من هذا الاتفاق وذلك عكس ما يتوقعه الكثيرون فمداً أن البلدان المتقدمة هي التي وضعت بعد إلحاح من البلدان النامية فإن بطبيعة الحال لا يكون على مقاسها و هذا أكيد و لعل ما حدث لبنغلاديش أكبر دليل على ذلك، حيث فرضت الولايات المتحدة الأمريكية رسوم استيراد وقائية ضدها، وتصل هذه الرسوم 42% من قيمة استيراد المناشف القطنية وتعد بنغلاديش من أفقر بلدان العالم وتصديرها إلى الولايات المتحدة الأمريكية لا تزيد قيمتها عن 46.2 مليون دولار فقط.¹

فالمخاوف التي كانت تخشاها البلدان النامية تجاه تحرير التجارة قد حدثت على أرض الواقع، حيث لا يؤدي الاتفاق في هذا الشأن إلى التوقعات المنتظرة منه، و المتمثلة في المزيد من تحرير التجارة في هذا المجال، فيعد مرور ثلاثة عشر سنة على دخوله حيز النفاذ، لم يتم الالتزام بتحرير الحصص تدريجياً على أرض الواقع وذلك لتعلق مصالح البلدان المتقدمة بهذا القطاع.

و ما يمكن أن نستخلصه من هذا الاتفاق أن تحقق التنمية المستدامة تبقى حجرة عترة في العلاقات بين الدول داخل المنظمة العالمية للتجارة وبين دول الشمال المتقدمة ودول الجنوب المتخلفة، وبالتالي السيادة هي حقيقة التحدي الصعب لدى هذه الأخيرة خاصة مع تزايد الفوارق بينهما هذا ما جاء ليثبت لنا مرة أخرى هذا الاتفاق على غرار سابقه. بالرغم على أن البلدان النامية هي التي كانت تصر على إدراجه في المنظمة العالمية للتجارة.²

الفرع الثاني، اتفاق تحرير السلع المصنعة.

يرتكز هذا البروتوكول على ثلاث ركائز هي:

- 1- تخفيف التعريفات الجمركية.
- 2- تخفيف عبئ القيود غير التعريفية من خلال تحويلها الى تعريفات جمركية.
- 3- الحد من تصعيد الرسوم الجمركية الذي يخضع فيه نتاج المراحل اللاحقة لأية عملية إنتاجية إلى زيادة الجمارك. و ينص البروتوكول على أن الالتزامات المقدمة من الدول الأعضاء و المتضمنة تنازلات جمركية متبادلة تعتبر جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية العامة، كما تلتزم الدول الأعضاء بتنفيذ التنازلات المتفق عليها بنسب متساوية على مدار خمس سنوات بدءاً من يناير 1995.

وعليه فبالنسبة للمعادن تقرر لها أكبر نسبة تخفيضات جمركية حيث الزمت البلدان المتقدمة بتخفيض تعريفاتها على الواردات من المعادن من كل المصادر بنسبة تصل إلى 62% وعلى وارداتها من البلدان النامية بنسبة تصل 67% أما المنتجات الكيماوية فتقرر على البلدان المتقدمة تخفيض تعريفاتها على البتروكيماويات و الأسمدة من البلدان النامية بنسبة 44% أما الأسماك و المنتجات فقد حددت ب 40% و بخصوص أليات و معدات النقل فقد

¹ - محمد عبيد محمد محمود، المرجع السابق، ص 912، 913.

² - السيد عبد المنعم المراكبي، التجارة الدولية وسيادة الدولة (دراسة لاهم التغيرات التي لحقت بسيادة الدولة في ضل تنامي التجارة الدولية)، دار النهضة العربية، القاهرة، "بدون طبعة"، 2005، ص 174.

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

بلغت التخفيضات الأولى ب 18% و الثانية 60%، أما الآلات الكهربائية فقد بلغت نسبة التخفيضات فيها 48%.

يعتقد الباحث من الوهلة الأولى أن هذا الاتفاق جاء ليخدم البلدان النامية من خلال التخفيضات المتعددة لكن الواقع شيء آخر فبالرغم من هذه التخفيضات الكبيرة التي تصدرها هذه الدول فإن هناك العديد من القيود التي تحول دون دخول صادراتها إلى أسواق الدول الصناعية المتقدمة، فهذا لا يتوقف على نسبة التخفيض فحسب وإنما يتحدد بالقيمة الأصلية، كما أن التعريف الجمركية المفروضة على الصادرات الصناعية من البلدان النامية تزيد عن 10% خصوصا السلع التي تتمتع فيها هذه الدول بميزة تنافسية في إنتاجها الجلود، الأسماك، والصلب والمنتجات الزراعية المصنعة وتزايد هذه التعريف مع زيادة درجة التصنيع، زيادة عن ذلك ما نتج من جراء برامج التثبيت و التكيف الهيكلي الذي بكثير التنازلات التي قدمتها الدول الصناعية 1.

كما أن هناك سلع مصنعة مازالت خارج الجات، وهي البترول حيث استبعدت اتفاقية الأوروجواي الصناعات النفطية من مجالات التحرير بما يعن ذلك من استمرار اخضاعها لقيود الحماية والأعباء الضريبية ثقيلة العبء من

1- السيد عبدالمنعم المراكبي، المرجع السابق، ص175.

قبل البلدان المتقدمة ذلك أن تحرير تجارة هذه السلع معناه تطوير و تدعيم اقتصاديات الدول المنتجة لها، وهذا يسير في عكس مصالح الدول المتقدمة، و لذلك فقد حالت تلك الدول دون إدراج هذه السلع ضمن الاتفاق، فلا تنطبق عليها القاعدة القائلة " المصدر يريح دائما " ومن المؤكد أن استعادة هذه الواد سيعظم خسائر البلدان النامية المصدرة للنفط الخام ولمشتقاته خاصة وأن كثرة من هذه البلدان تعتمد اعتمادا كليا على صادراته، ومن هنا يظهر جليا كيف أن هذا الاتفاق جاء ليضرب سيادة الدول المتخلفة بطريقة ممنهجة وذكية وتركها دائما تابعة صناعيا للبلدان المتقدمة.

يكرس هذا الاتفاق الهيمنة الرأسمالية التي أدت إلى التباين الكبير بين الدول المتقدمة و البلدان النامية هذه الأخيرة التي تعاني من تدني في أسعار مواردها الأولية وبالتالي السيطرة على قدراتها الصناعية، فالجزائر مثلا تعرضت إلى ضغط كبير خلال المفاوضات للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، خاصة بالنسبة للمنتجات الكيميائية التي طلب منها تخفيض الجمركة المطبقة عليها إلى 6.5% بالنسبة إلى بعضها و إلى 5% إلى البعض الآخر فوجدت نفسها مجبرة على التنازل.

ففي الحقيقة استمرت البلدان المتقدمة يوضع العقبات أمام دخول السلع الصناعية للبلدان النامية إلى أسواقها مما جعلها تتكبد خسائر كبير، كما اتسعت الفجوة التكنولوجية بين الشمال و الجنوب بل وازدادت القيود على تداول التكنولوجيا الحديثة.

و لا يخفى على أحد أن تحرير تجارة السلع أدى تعرض الصناعات الوليدة في البلدان النامية إلى منافسة شرسة قد لا تستطيع منافستها حتى باللجوء إلى الإجراءات الحمائية والتي تفرض رسوما جمركية تعويضية، وذلك لأن الأفراد

سيطلبون هذه السلع الأجنبية كنوع من التفاخر باستهلاكها رغم ارتفاع سعرها، مما يقلل من استهلاك الانتاج الوطني وبالتالي تعتبر هي الخاسرة في هذه الحالة.¹

فالزيادة الضخمة في مستوى الالتزامات والضوابط التي تضمنتها الاتفاقيات ستحد من الحركة أمام حكومات البلدان النامية في اختيار الأدوات المختلفة اللازمة لتطبيق سياساتها وبالتالي انكماش سيادتها الداخلية.

وعليه هذا الاتفاق رغم أنه يهدف إلى زيادة حجم التجارة الدولية، إلا أنه بالنسبة للدول الفقيرة فإنها ستواجه بارتفاع التعريفات الجمركية عن دخول سلعها إلى أسواق الدول الغنية، رغم الاتجاه إلى تخفيض هذه التعريفات عموماً، ويرجع السبب في ذلك إلى التعريفات الجمركية المرتفعة والتي تزيد عن 12% وستكون سارية بالنسبة للسلع التي تهم البلدان النامية، وتبلغ حوالي 10% من بنود التعريفات التي تبلغ 4000 بندا في البلدان المتقدمة السبع الكبار 20% من الولايات المتحدة 25% الاتحاد الأوربي 30%، اليابان 15% في كندا ومن أمثلة السلع التي تتعرض لارتفاع التعريفات عليها المنتجات الجلدية، حيث تتراوح في الولايات المتحدة بين 30% و 58% حسب نوعها، ومن ذلك فالحماية التقليدية لا تزال قائمة، كما يتضح من فرض الولايات المتحدة الأمريكية في مارس 2002 رسوماً تتراوح بين 8% و 30% على واردات الفولاذ.

فهذا الاتفاق يسعى لخدمة مصالح البلدان المتقدمة مهما كانت النتائج التي تسعى إلى جعل البلدان النامية أسواقاً مريحة أمام منتجاتها وبالتالي تكريس التبعية بأي ثمن.

إن تخفيض التعريفات الجمركية على السلع الصناعية في البلدان المتقدمة سيجعل الجزائر مثلاً كغيرها من البلدان النامية والعربية تنحى إلى الاستيراد أكثر من السابق حتى وإن كان الاتفاق صريحاً عليه، وهذا يؤدي إلى انخفاض الصادرات الجزائرية العربية بصفة عامة.²

إن الإلغاء المتزايد للجمارك من شأنه أن يؤثر على الصناعة المحلية في البلدان النامية، فطبقاً لدراسة حيث جاء فيها "إن تنفيذ البلدان النامية بإزالة أو تخفيف القيود الحمائية والجمركية على مستورداتها الصناعية والسماح بالنفوذ المطلق في أسواقها، سيترتب عليه أضرار فادحة بصناعاتها الوطنية حديثة النشأة، وقمع التخطيط الساعي إلى إقامة الصروح الانتاجية الجديدة، أو الراغب في توسيع الخطوط الانتاجية القائمة، ولاشك في أن حدوث ذلك من شأنه أن يزيد من حدة أزمتها الاقتصادية ويؤخر برامجها التنموية وبالتالي تصبح سيادتها الاقتصادية أكثر هشاشة بموجب هذا الاتفاق"³

فغالبا ما ينظر إلى اتفاق السلع الصناعية من منظور البلدان النامية على أنه خاص للسيادة وذلك ناتج لهيمنة البلدان الرائدة اقتصادياً على المنظمة العالمية للتجارة، هذا ما يترجم نتائجه السلبية على الدول التي لا تملك قاعدة صناعية كبيرة ذلك أن تخفيض الرسوم الجمركية يؤدي عادة إلى انخفاض الموارد المالية العامة للدول، والنتيجة هي أن

¹ - قدور نجاح: مستقبل الاقتصاد العربي في ظل العولمة، منشورات دار الكتب الوطنية، ليبيا، الطبعة الأولى، 2006، ص 65.
² - مولحسانايات الله، الآثار المحتملة لمنظمة التجارة العالمية على التجارة الخارجية للجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2003/2004، ص: 220.221
³ - محمد عبيد محمد محمود، مرجع سابق، ص: 908-909.

الدول الضعيفة قد تعاني عجزا كبيرا في موازين مدفوعاتها، بسبب تلك الاجراءات التي تجد نفسها مرغمة على القيام بها وفق جداول الالتزامات المتضمنة هذا الاتفاق، وحتى الاجراءات الحمائية التي تفرض رسوم جمركية تعويضية، فليس لها أية فائدة في هذه الحالة.

حيث أن هذا الاتفاق يزيد من حدة المنافسة نتيجة الالتزام بقواعد فتح السوق، ومن تم اخفاء بعض الصناعات الخاصة، لعدم قدرتها على مواجهة المنافسة، هذا ما يؤدي إلى تزايد معدلات البطالة وفي أجل قصير، وبالتالي ضرب سيادة البلدان النامية في الصميم، فأى زيادة في تكامل النظام التجاري الدولي فإنه لا يجلب سوى البؤس، والتلوث، والظلم للدول الفقيرة.¹

المطلب الثاني: الآثار السلبية لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية في مجال السلع الزراعية

خضعت التجارة الدولية في السلع الزراعية قبل جولة الأورجواي لعدد كبير من القيود لحماية المنتجين الزراعيين من المنافسة الخارجية، حيث عمدت البلدان المتقدمة إلى تقديم دعم كبير للإنتاج الزراعي وللصادرات من السلع الزراعية، ومن تم فإن موضوع تحرير التجارة الدولية في هذه السلع كان بمثابة واحد من أهم المداخلات الجديدة في مفاوضات تحرير التجارة الدولية.

وعليه سنحاول في هذا المطلب إلى التطرق إلى اتفاق الزراعة (الفرع الأول)، ثم اتفاق إجراءات الصحة النباتية(الفرع الثاني).

الفرع الأول: اتفاق الزراعة

إن اتفاق الزراعة الذي أسفرت عنه جولة الأورجواي، يعد خطوة كبيرة عن طريق تحرير القطاع الزراعي من الدعم والحماية التجارية، ويعتبر أساسا للشروع في عملية إصلاح التجارة في المنتجات الزراعية على الأمد الطويل، وأوضح دباحة اتفاق الزراعة "أن الهدف منه على الأمد الطويل هو إنشاء نظام للتجارة في المنتجات الزراعية يكون منصف ومستند إلى قوى السوق، يشتمل على تخفيضات جوهرية ومتصاعدة في الدعم والحماية الزراعية، يتم تنفيذها خلال فترة زمنية متفق عليها، مما يؤدي إلى تصليح الاوضاع في السوق الزراعية العامة.

إن الحكم القاضي في الاتفاق بتحسين النفاذ إلى الأسواق، فهذا يترتب عنه انخفاض كبير في حصيلة الرسوم الجمركية، خصوصا بالنسبة للبلدان النامية التي تشكل نسبة كبيرة من مجموع إيراداتها، حيث أن أغلب السلع الزراعية المتداولة في الأسواق العالمية بالمقارنة مع إجمالي انتاجها تنتج فيها، وهي تمثل لكثير من هذه البلدان هي المصدر الرئيسي للعمالات الأجنبية.² ما يجعلها في وضع شديد التأثير بالتقلبات في أسواق هذه السلع فالدول العربية مثلا ستزيد نسبة خسارتها نتيجة لتراجع أو انخفاض في حجم الصادرات الزراعية إلى الأسواق التي تعتبر أسواقا لها لضعف القدرة التنافسية مع المنتجات الزراعية القادمة من الدول الأخرى، ولا تستطيع حكومات هذه الدول فعل شيء.

1- آيات الله مولحسان، مرجع سابق، ص: 124.

2- محمد ابراهيم عبد الرحيم، منظمات اقتصادية دولية في زمن العولمة، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، "بدون طبعة"، 2008، ص: 173.

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

فحكم النفاذ يترجم نفسه بحصول عمالقة الصناعة الغذائية على كامل الحرية في الدخول إلى الأسواق البلدان النامية، وامتلاكها حقوق الملكية الفكرية، وتدمير التنوع الإحيائي، هذا المفهوم المدمر الذي ينتج المجاعة على نسق واحد، تجرد البلدان النامية نفسها عاجزة على أخذ أي إجراء وقائي أو تنافسي حياله مما يجعلها تفقد السيادة الغذائية لمواطنيها شيئاً فشيئاً.

فأغندا مثلاً: قد ازدادت فيها الواردات الغذائية بما يتجاوز ثلاثة أضعاف ما كانت عليه قبل إبرام اتفاق الزراعة، فبموجب حكم تحسين النفاذ إلى الأسواق كان لهذه الواردات تأثيراً سلبياً عليها، حيث زاحمت الانتاج المحلي، الذين فقدوا فرص عملهم في القطاع الزراعي بدون عمل، بحيث لا يستطيع صغار المزارعين المشاركة في زراعة المحاصيل إلى توجه نحو التصدير وقد يواجهون منافسة أكثر ظراوة فيما يتعلق بالحصول على الموارد، مما يؤدي إلى زيادة التهميش.

وهو ما أشار إليه الخبير الاقتصادي بقوله "إنه بسبب التراجع في فرض الرسوم الجمركية على السلع الزراعية بموجب اتفاق الزراعة في دولة البرازيل والتي تعتبر قوة اقتصادية صاعدة بأمريكا الجنوبية خصوصاً لفترة ما بين 1998/2004 تراجع الانتاج الزراعي، وتقلصت على إثرها المساحات الزراعية من 52 مليون هكتار إلى 42 مليون هكتار"¹

يجعل هذا الاتفاق المزارعين يبحثون عن نشاطات أخرى يستثمرون فيها أموالهم وإن كان هذا الامر قد بدأ يحدث في أوروبا، فسيكون له في البلدان النامية وقع كبير وأخطر لذلك لابد من إعادة النظر في بنوده وجعلها أكثر ملائمة لأن هذا ما يجعله يؤثر سلباً على السيادة الاقتصادية لهذه البلدان.

يرى بعض المختصين في التجارة الدولية أن تفكيك الحماية الجمركية من شأنه أن يؤدي إلى إغراق الأسواق المحلية ومنه تدمير القدرة الانتاجية الزراعية، ما ينجر عنه تدمير الاكتفاء الذاتي بالنسبة للبلدان الفقيرة، وزيادة كبيرة في التبعية الغذائية، ففي سريلانكا مثلاً: شكلت التخفيضات التعريفية والزيادة المصاحبة لها في واردات الاغذية ضغوطاً على القطاع الريفي والعمالة، وفي غينيا تزايدت واردات عصير الفواكه من كبار المنتجين، مما أدى إلى إزاحة الكثير من الانتاج المحلي وتزايد اعتمادها المستمر على الاغذية المستوردة، أما بالنسبة لميزان المدفوعات فإن مشاكله كان أجملها طويلاً وعبئاً ثقيلًا، مما يضر بقدرة الدولة على تغيير قدرتها في التنمية، هذا ما ينعكس سلباً على سياسة الدول في اتخاذ القرارات السيادية لنهوض بالقطاع الفلاحي في البلاد.

أما بخصوص تخفيض الدعم المحلي للمنتجات الزراعية، تتلخص أحكامه في أربع نقاط هي: نضيف تدابير الدعم المحلي، نسب تخفيض الدعم المحلي، آلية تنفيذ التعهدات بتخفيض الدعم المحلي، تدابير الدعم المحلي المعفاة من الخضوع للتخفيض.

وقد صنفت التدابير إلى قسمين:

¹ - بن تركي عز الدين، تطور المسألة الزراعية في ضوء المنظومة الدولية لتجارة السلع الزراعية، أي سياسة زراعية للجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة 2006-2007، ص: 36.

- 1- تدابير الدعم التي لا تسبب إعوجاجا في التجارة الزراعية: ويطلق عليها سياسة الصندوق الأخضر هي لا تسري عليها التعهدات بالتخفيض، وتواجه ثلاثة تدابير دعم أخرى وردت على سبيل الحصر معفاة من بينها تدابير دعم يطلق عليها سياسات الصندوق الأزرق، من هنا نجد أربعة أنواع من الدعم التي لا تخفض.
- 2- تدابير دعم تسبب إعوجاجا في التجارة الدولية الزراعية: وهي تعرف بسياسات الصندوق الأصفر مع خضوعها بالتعهدات للتخفيض.

إن تخفيض الدعم سيؤدي إلى الزيادة في الأسعار، مما يؤثر بطريقة غير مباشرة على الميزان التجاري للبلدان النامية، هذا من شأنه أن يخلق مشاكل اقتصادية واجتماعية سبق وإن عانت منها بعض الدول، عند تطبيقها لبرنامج التكتيف والتثبيت التي طبقها سابقا بالاتفاق مع صندوق النقد الدولي لذلك فإن البلدان المتقدمة تملك اقتصادا قويا ما يجعلها في اكتفاء ذاتي، وبالتالي تخفض سيادتها، أما الدول الضعيفة اقتصاديا فهي تبقى تحت رحمتها، لهذا يرى بعض الاقتصاديين إلى موضوع الدعم بأنه لا يخدم اطلاقا هذه الاخيرة مما يستدعي التعامل معه بحذر شديد.¹

والسؤال الذي يثار: لماذا نطالب البلدان النامية بتخفيض الدعم وهي لا تزال بأمس الحاجة إليه لتطوير قطاع الزراعة؟ ذلك أن البلدان المتقدمة قد طورت هذا القطاع خلال سنوات عديدة بفضل الدعم الذي كانت تقدمه لمزارعيها في المقابل يطالب الاتفاق الدول الضعيفة بتخفيضه وهي بأمس الحاجة إليه. ومن خلال ما تقدم يتحلى لنا المساس الكبير بالسيادة الاقتصادية يجعل القطاع في البلدان النامية أكثر هشاشة وجعلها دائما من الناحية الزراعية للبلدان المتقدمة، فعلى البلدان الضعيفة أن تدرك الامر جيدا خصوصا مع ارتفاع اسعار المنتوجات الزراعية من جهة والتنافس الأوربي الامريكى على كسب الأسواق وتقسيمها من جهة أخرى، وتدهور شروط التبادل التي تتحمل عبأ هذه الاخيرة التي تعاني من التبعية الغذائية، مما يهدد ميزان مدفوعاتها وزيادة احتلالها وبالتالي جعل الباب مفتوحا على مصراعيه أمام تدخل صندوق النقد الدولي كذلك الامر بالنسبة لإلغاء الدعم على الصادرات، فستعرض صادرات البلدان الصغيرة للتآكل وستواجه منافسة شرسة، مما يضعف قدرتها على الاستيراد بما في ذلك الأغذية فمثلا: المتتبع لمسار مفاوضات انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة يجد أن النقاش قد أثير حول المؤسسات التجارية التابعة للدولة، وأجابته عليها بأنه من المستحيل تخلي الدولة الجزائرية على الديوان الجزائري لتسيير الحبوب OAIC الذي يستورد الحبوب لحساب الدولة وكذلك معهد باستور الذي يستورد المحاليل واللقاحات.

فمن خلال هذا الاتفاق حاول المفاوضون القضاء على كل ما هو أساسي في الدولة، والذي يمس بسيادة الدولة وتسيير المراكز الحساسة، هذا ما اضطر بالعديد من البلدان النامية المطالبة بالحماية، وهي الحجة نفسها التي استخدمتها البلدان المتقدمة لنفسها، بحماية قطاعها الزراعي إلى غاية يومنا هذا ومن هنا طالبت الدول الفقيرة بحماية أمنها الغذائي باعتباره جزءا لا يتجزأ من أمنها الوطني وسيادتها السياسية، وعلى أساس أن الاعتماد الكلي

1- حشاد نبيل: الجات ومستقبل الاقتصاد العالمي والعربي، دار النهضة العربية، القاهرة، بدون طبعة، ص: 90.

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

على واردات الغذاء يعد في حد ذاته أمر خطير ومهدد للأمن القومي، مستندة إلى ما نصت عليه المادة 21 من جات 1994 بالنسبة لحماية المسائل الأمن الوطني واستثنائها من قواعد النظام التجاري الدولي¹ إضافة إلى ذلك فإن أنواع الدعم المتضمنة في الصندوقين (الأخضر والازرق) يصعب البلدان النامية التعرف عليها بسهولة، ويحتاج الامر إلى تكاليف ضخمة لتجميع المعلومات بغية اثبات عدم مشروعية الدعم الممنوح من طرف نظيرتها المتقدمة خاصة وأن عبئ الاثبات يقع على عاتق الدول المتضررة.

أما الصندوق الازرق فإن أهميته تتزايد بالنسبة للبلدان المتقدمة في ظل اعتماد الكونجرس الأمريكي لقانون جديد بعد مؤتمر الدوحة يسمح بزيادة الدعم المحلي للمزارعين نسبة إلى الأسعار الدولية، أي عند انخفاض الأسعار، وضعف قدرة المزارع الأمريكي على التصدير.²

حيث يرتفع مستوى الدعم الممنوح له لتعويضه عن الانخفاض الطارئ في الأسعار، وهو ما من شأنه أن يعزل المزارع الأمريكي ويحميه من قوى السوق الدولي وتداعياتها بالنسبة للإصلاح الزراعي.

إن الاندماج في اتفاق الزراعة ليس هو الحل المناسب للبلدان النامية، إضافة إلى ذلك فإن إلغاء الدعم الحكومي للمزارعين يؤدي بالبلدان المتقدمة إلى تقليص كميات الانتاج وهذا بدوره يؤدي إلى تقليص المعنويات الغذائية التي كانت تقدمها إلى البلدان الفقيرة مما يؤدي بدوره إلى ظهور المجاعة وأمراض سوء التغذية في هذه الاخيرة، كما يجب على البلدان المتقدمة أن لا تبالغ في تقديم الحماية لمزارعيها ما دامت متفوقة في هذا القطاع فعليها أن تفسح المجال للبلدان النامية لتطبيقها - الحماية - حتى تتمكن من تطوير هذا القطاع الحساس في التجارة الدولية والحفاظ على سيادتها الاقتصادية، لأن آثار هذا الاتفاق جد كبيرة على السياسة الزراعية الوطنية، كما يضعف كل أشكال الانظمة الزراعية والغذائية المبرجة في الدول الضعيفة لتحديث هذا القطاع وبالتالي عدم وجود دولة فيها ذات سيادة غذائية مستقلة، وذلك كله لصالح شركات الأعمال التجارية التي تركز لدى البلدان الضعيفة بصورة متزايدة.

يهدف اتفاق الزراعة إلى منع الدولة من حماية زراعتها المحلية، وضبط الممارسات الزراعية في العالم الثالث، فالآثار السلبية باتت محسوسة في جميع أنحاء العالم وخاصة في البلدان الأكثر فقرا، لذلك على البلدان النامية ان تدرك درجة خطورة هذا الاتفاق على أمنها الغذائي، وبالتالي سيادتها في هذا المجال.

يسعى هذا الاتفاق للسماح للشركات الكبرى "كارجيل" بالسيطرة على الأسواق وتقليص فرص البلدان النامية في تحقيق أمنها الغذائي.³

¹ - بن موسى كمال، من الجات إلى منظمة التجارة العالمية، مذكرة ماجستير في الاقتصاد الدولي، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، أبريل 1996، ص: 156.

² - حشاد نبيل، المرجع السابق، ص: 90.

³ - بن موسى كمال، مرجع سابق، ص: 156-157.

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

يرى الدكتور اسماعيل شعباني أن هدفه هو بقاء البلدان المتقدمة تسيطر على الأسواق العالمية للمنتجات الزراعية وزيادة الضغط على المنتجات الزراعية للدول المتخلفة ، تارة بفرص الحصص كما وقع لتونس والمغرب وتارة بفرض المعايير النوعية ...إلخ.

فمعظم القضايا التي طرحت على جهاز تسوية المنازعات في المنظمة العالمية للتجارة بخصوص هذا الاتفاق فقد أتبرت في الغالب من طرف البلدان المتقدمة ضد بلد نامي عضو في المنظمة، ما يدل على سيطرة هذه البلدان عليه ومن بين هذه القضايا نذكر مايلي:

1- قضية الولايات المتحدة الأمريكية ضد كوريا الشمالية:

تقدمت الولايات المتحدة الأمريكية بشكوى في شهر فيفري 1999 ضد جمهورية كوريا بخصوص التداوير التي تؤثر على واردات لحوم البقر الطازجة المبردة والمجمدة، ومما جعل في الشكوى أن جمهورية كوريا تطبق خطة لتنظيم الاستيراد تتضمن تميزا ضد لحوم البقر المستوردة، عن طريق تطبيق غرضها، مما يقيد من فرص بيع لحم المستوردة. كذلك ترى الولايات المتحدة الأمريكية بأن كوريا الشمالية ترفع سعر بيع لحوم البقر المستوردة وتجعل سلطة الاستيراد مقصورة على مجموعات معينة تسمى المجموعات الكبرى، وعلى هيئة التسويق للمنتجات الحيوانية، وتقدم دعما محليا لتربية الأبقار بمبالغ تتجاوز إجمالي مقياس الدعم الوارد في جدول الالتزامات القطرية، واشتكت الولايات المتحدة الأمريكية من أن هذه القيود تطبق فقط على لحوم البقر المستوردة، الأمر الذي حرم واردات من نفس المعاملة التي تطبق على المنتجات المحلية، وأن الدعم المقدم لصناعة تربية الأبقار يمثل دعما يتناقض مع مضمون الاتفاق بشأن الزراعة، وترغم الولايات المتحدة الأمريكية أن ذلك ينطوي على انتهاكات المواد (7.6.4.3) من الاتفاق بشأن الزراعة، وقد تشكل فوج خبراء خاص في ماي 99، واحتفظت كل من استراليا، كندا، نيوزلندا، بحقوق الطرف الثالث

2- قضية الولايات المتحدة الأمريكية ضد الهند:

تقدمت الولايات المتحدة الأمريكية بشكوى مفادها أن القيود الكمية التي تطبقها على استيراد عدد كبير من المنتجات الزراعية، والتي تشمل أكثر من 2700 من بنود التعريفية الجمركية على المنتجات الزراعية التي تم الإبلاغ عنها لدى منظمة التجارة العالمية، لا تتفق مع التزامات الهند بموجب المادة 4 فقرة 2 من اتفاق بشأن الزراعة. تبين لفريق الخبراء الخاص الذي شكل في 18 فيفري 97، أن التداوير المتنازع عنها لا تتفق مع التزامات الهند بموجب المادة 02/04 من اتفائه بشأن الزراعة غير أن الهند قررت استئناف الحكم.

على الرغم من الاولوية التي أفردتها مفاوضات الدوحة للمعاملة الخاصة والتفضيلية للبلدان النامية والاقبل نمو بموجب الفقرة الثالثة عشر من البيان الوزاري فإن هذه المعاملة لم تلقي الاهتمام الواجب في إطار المفاوضات

الزراعية ولا يجب هنا أن نقلل بالجهود المضنية التي قام بها مفاوضو هذه البلدان، والمقترحات العديدة التي قاموا بتقديمها لحماية سيادة دولهم ومصالح شعوبهم، غير أنه يتعين عليهم استمرار تمسكهم بمطالبهم المشروعة¹.

الفرع الثاني: اتفاق إجراءات الصحة والصحة النباتية

يعتبر هذا الاتفاق مكملاً لاتفاق الزراعة لارتباط المنتجات الزراعية بصحة الإنسان، والحيوان والنبات، كما أن هذه الأخيرة مرتبطة بقاعدة القيود الفنية على التجارة، بحيث يقر حق الدول الأعضاء في اتخاذ التدابير واضحة ومبررة، وتطبق بقدر ما يلزم لتحقيق حماية صحة الإنسان، والحيوان والنبات، وأن يكون استخدام الاشتراطات الصحية استخداماً يحقق ضمان الصحة العامة دون أن يتحول إلى وسيلة للحماية أو الحد من الواردات الزراعية، وهذا ما تم الاعلان عنه في دباجة الاتفاق حيث جاء فيه "أنه تأكيداً من جديد على عدم جواز منع أي بلد عضو في تبني أو تنفيذ أية ترتيبات ضرورية لحماية حياة أو صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات، بشرط أن لا تطبق هذه التدابير بطريقة تشكل وسيلة للتمييز التحكيمي أو الذي ليس له ما يبرره بين البلدان الاعضاء، التي تسود فيها نفس الظروف، أو بشرط أن لا يتم استخدامها بطريقة مقنعة للحد من التجارة الدولية"

ويقدم هذا الاتفاق تقييم المخاطر الصحية وفقاً لأسس عملية حيث تنص المادة 1/3 على أنه "من أجل تحقيق التنسيق وتدابير حماية الصحة وصحة الإنسان والنبات على أوسع نطاق ممكن، على البلدان الاعضاء إقامة هذه التدابير وفق المقاييس والإرشادات أو التوصيات الدولية إذا وجدت..." كما يحدد الأضرار الناجمة عنها في الوجهة الاقتصادية كخسائر الانتاج والمبيعات في حالة تبوث ظهور آفة وتكاليف المقاومة والبلد المستورد.

كما الزم كل دولة بنشر القواعد والاجراءات الصحية التي تحددها وإخطار الدول الاخرى بها تحقيق للشفافية، فضلاً عن تقديم المساعدات الفنية في مجال الحماية الصحية للبلدان النامية بالموازاة مع ذلك انشاء لجنة لحماية صحة الانسان والنبات تكون مهمتها تفعيل المشاورات بين الدول الاعضاء

كما أن هناك مدة عامين لبدء نفاذ الاتفاق على البلدان النامية وخمس سنوات لبلدان أقل نمواً هذا ما يتضح من خلال المادة 1/2 حيث جاء فيها "فما عدا الحالات الاستعجالية على البلدان الاعضاء إتاحة فترة معقولة بين نشر اللوائح التنظيمية الخاصة بحماية صحة الانسان والحيوان والنبات وسريان مفعولها، من أجل إتاحة الوقت للمنتجين في البلدان الاعضاء المصدرة وعلى الاخص في البلدان النامية الاعضاء لتعديل منتجاتها وطرق انتاجها بما يتماشى مع متطلبات البلد العضو المستورد².

كم تشمل تدابير حماية الصحة للإنسان أو النبات وكل القوانين والمراسيم واللوائح التنظيمية والمتطلبات والاجراءات المتعلقة بالموضوع، بما فيه من أمور أخرى، من مقاييس المنتج النهائي وطرق التحضير والانتاج والمعايينة، وإجراءات الموافقة، والمعالجة بالحجز الصحي بما في ذلك المتطلبات المناسبة بنقل الحيوانات أو النباتات أو المرتبطة

¹ - قادري طارق، جهاز تسوية الخلافات داخل المنظمة العالمية للتجارة، مذكرة ماجستير في القانون الأعمال، كلية الحقوق، جامعة ملودمعمري، تيزوزو 2009-2010، ص: 83

² - محمد محمد علي ابراهيم، الأثار الاقتصادية لاتفاقية الجات، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، بدون طبعة، 2003، ص: 50.

بالمواد اللازمة لبقائها على قيد الحياة خلال النقل، وإجراءات أخذ العينات وطرق تقييم المخاطر، ومتطلبات التعبئة والمعلقات المبنية للمحتويات والمرتبطة مباشرة بالمواد الغذائية.

ومن الملاحظ أن هذه الأحكام تشبه القواعد الداخلية لمكافحة الغش التجاري وحماية البيئة والانسان الموجودة في مختلف المجتمعات، والتي تؤدي إلى الحفاظ على سلامة التجارة وسلامة المواطنين، وتحقيق المنافسة الشريفة، وتسعى لإلغاء الممارسات غير الشرعية في السوق الداخلية.¹

يعتبر هذا الاتفاق من الناحية النظرية منصفاً، وجاء ليخدم مصالح الطرفين البلدان المتقدمة والمتخلفة، إلا أن الواقع غير ذلك فعالباً ما يستعمل من طرف البلدان المتقدمة لإيجاد حجج تخدم مصالحهم التجارية متجاهلة بذلك الأضرار التي قد تلحق بالبلدان المتخلفة فهيمنة القوى الكبرى عليه أدى بعدم مقدرة هذه الأخيرة حماية أسواقها الداخلية ومؤسساتها من المنافسة الأجنبية، ما يعني تهديد السيادة الاقتصادية لهذه الدول.

أصبحت الدول المتقدمة تلجأ إلى هذا الاتفاق إلى الحد من نفاذ السلع الزراعية إلى أسواقها بحجة عدم مطابقتها للمواصفات الصحية والبيئية، وأصبح يستعمل كحماية رمادية متجاهلة مضمون الاتفاق، حيث أكد هذا الأخير على ضرورة أن تتبنى الدول الأعضاء قواعد الحماية الصحية وحماية النباتات على أن لا تتحول فيما بعد إلى سلاح حمائي، لكن ما يحدث لا ينطبق مع هذا المعنى فقد تذهب الحماية لأقصى صورها إلى حصر ممارسة الأنشطة المحلية معينة، أو في صورة عدم السماح بدخول سلع معينة لم تراعي المعايير والقيود المفروضة نظراً لما قد يترتب عليها من مخاطر بيئية، وما يثير السخرية في هذه المسائل أن البلدان المتقدمة اعتادت أن تصدر العديد من المواد الضارة والخطرة إلى البلدان النامية وتحقق من وراء ذلك أرباحاً طائلة، فنفرض البلدان المتقدمة استيراد المنتجات التي أدخلت فيها هذه المواد إلى أسواقها أي البلدان النامية تخسر عدة مرات، نذكر منها:

- الأولى: استيراد مواد خطرة أنفقت عليها الملايير من الدولارات.
 - الثانية: الأضرار البيئية المترتبة على استخدامها بالنسبة للإنسان والحيوان والنبات.
 - الثالثة: الخسارة المترتبة على رفض الدول الصناعية دخول هذه المنتجات أسواقها.
 - الرابعة: أن الصفات المردودة تعود ليتم استهلاكها غالباً بواسطة شعوبها المصدرة لها.
- فشهدت مصدر تطبيقات لرفض الكثير من شحنات صادراتها الزراعية البطاطس وبعض المنتجات الزراعية المصنعة لأسباب بيئية كما أنه في المقابل من الصعب فرض الرقابة الواجبة على كل الواردات في الخارج، إذ كثير ما تعبر سلع لا تتوفر فيها الشروط البيئية إلى داخل الدولة وتتعدد المشكلة وتصبح أكثر خطورة بالنسبة للسلع الغذائية، الزراعية والحيوانية، غير أن البلدان المتقدمة قد تصدر مواد خطرة وسامة، لاستخدامها في أغراض معينة ثم تحظر استيراد السلع التي استخدمت فيها ومن تم تتعدد صور الخسارة في هذه الحالات

¹ - مصطفى راشدي شبيحة، اتفاقات التجارة العالمية في عصر العولمة، دار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، مصر، "بدون طبعة"، 2005، ص:

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

كان من المفروض أن يهدف هذا الاتفاق إلى ضمان الحق السيادي لأية حكومة، ذلك بتقديم مستوى الحماية الصحية التي تراه مناسباً ولا يساء استخدامها لأغراض حمائية ولا تخلق عقبات غير لازمة للتجارة الدولية، لكن ما يحدث العكس تماماً فقد تلجأ البلدان المتقدمة إلى استيراد بعض المنتجات الزراعية رغم إلغاء القيود التعريفية إلا أنها تسعى لحماية إنتاجها المحلي من تلك السلع من خلال التشديد في تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية.

والذي يجب أن ندركه هو أن هذا الاتفاق يتوافق في السياق العام مع ارتفاع الحواجز غير الجمركية أمام التجارة الدولية، هذه الأخيرة سوف تكون بديلاً عن حمايته التقليدية وبصورة جديدة، خاصة أن بعض الأعضاء في المنظمة أدخلت تدابير أكثر صرامة من المعايير المتبعة.

ففي الواقع يدخل هذا الاتفاق في ترسانة من الإجراءات البيروقراطية تحت غطاء الوقاية الصحية، مما يؤدي إلى التمييز بين المنتجين المحليين والأجانب، هذا الموقف تتبناه الولايات المتحدة الأمريكية التي تدافع بإلحاح على التشديد بأعماله وذلك في العديد من المناسبات.

كما جاءت المادة 05 من هذا الاتفاق تحت عنوان "تقييم المخاطر أو إقرار المستوى المناسب من حماية صحة الإنسان أو النبات" بحيث نصت الفقرة الأولى منها "يجب على البلدان الأعضاء أن تضمن اسناد تدابير حماية صحة الإنسان أو النبات إلى تقييم يتناسب مع الظروف التي تتعرض لها حياة أو صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات، مع مراعاة أساليب تقييم المخاطر التي أدعتها المنظمات الدولية المختصة بالموضوع" حيث تشكل هذه الأخيرة خطراً على البلدان النامية بإتاحتها للدول تحديد معيار التحوط - أخذ الاحتياطات - في حالات الخطر، فهذه المادة تفتح الباب على مصراعيه أمام البلدان المتقدمة لتحكم في هذا الاتفاق، فلا بد من أن تعيد المنظمة العالمية للتجارة التقييم العلمي الصحيح لهذا الاتفاق والمطابق للواقع العملي الذي يأخذ مصالح البلدان النامية بعين الاعتبار¹.

أما المادة 2/5 التي تنص "عند تقييم المخاطر على البلدان الأعضاء أن تأخذ في اعتماد الأدلة العلمية المتاحة، وعمليات وطرق الإنتاج المناسبة، وطرق المعالجة وأخذ العينات والاختبارات المناسبة، ومدى انتشار الأمراض والآفات المحددة ووجود المناطق الخالية من الآفات والأمراض والأوضاع الأيكولوجية والبيئة المناسبة، وتدابير الحجر الصحي أو أي علاج آخر"

فقد اشترطت هذه الفقرة الأدلة العلمية للقيام بالتحوط، في حين تراجعت عن ذلك المادة 7/5 وتساهلت مع الدول بإعمال هذا الإجراء حتى في الحالات التي ينعدم فيها الدليل العلمي الكافي للقيام بذلك.

وما يجب أن نشير إليه أن الدول النامية تفتقر إلى إمكانية تحقيق المواصفات الصارمة التي تطبقها الدول الصناعية بشكل متزايد وعلى الرغم من اتفاقات تحرير التجارة نصت على تقديم بعض التنازلات لها لمساعدتها على تنفيذ هذه الاتفاقات، هذا ما جاء صراحة في اتفاق الصحة والصحة النباتية، فقد نصت المادة 1/9 منه على مايلي:

¹ - السيد أحمد عبد الخالق، أحمد بديع بليج، الجات تحرير التجارة العالمية ودول العالم النامي، الكتاب الأول، منظمة التجارة العالمية، آثار المنافسة الدولية، المشكلة البيئية والتجارة العالمية، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، " بدون طبعة 2003"، ص: 239.

"توافق البلدان الاعضاء على تسهيل تقديم المساعدات الفنية للبلدان الأعضاء الأخرى وعلى الأخص البلدان النامية سواء في اتفاقات ثنائية أو من خلال المنظمات الدولية المناسبة، ويجوز أن تكون هذه المساعدة في مجالات تكنولوجية والبحوث والبنية الأساسية، بما في ذلك انشاء هيئات قومية لوضع وإنفاذ اللوائح التنظيمية ويجوز أن تتخذ هذه المساعدات شكل المشورة، والتسهيلات الائتمانية، التبرعات والمنح..."

إن المتفق عليه حسب هذه المادة تقدم المساعدات للبلدان النامية لتمكين موائمة انتاجها للمعايير التي تفرضها البلدان المتقدمة، لكن ذلك لم ينفذ بصورة جدية وإن وجدت المساعدات بحيث لا تزيد عن 300 دولار وحوالي 5 ملايين دولار مساعدات طوعية، ذلك لتقدمها إلى حوالي 100 دولة في المنظمة.

أما من الأشكال الحديثة للإجراءات الحمائية التي تتخذها البلدان المتقدمة حالياً لمنع دخول العديد من البضائع القادمة من البلدان النامية، فتتمثل في المقاييس المتعلقة بطرق تغليق السلعة ومدى تطابقها مع قواعد الصحة والبيئة، وتعتبر هذه المقاييس في طبيعتها تقنية، وتتخذها هذه الدول بحجة حماية المستهلك والبيئة داخل البلاد وبالتالي تعرقل دخول السلع البلدان النامية إليها¹

وعليه فإن العولمة تحمل تهديداً لحرية وسيادة البلدان النامية، ويقصد هنا اتفاقات منظمة التجارة العالمية التي أصبحت تهمش دور الدولة بالمعنى السياسي وتفرض قراراتها على الاقتصاد الوطني لأن الاقتصاد هو سيد السياسة وبالتالي خضوع القانون إلى السياسة وعليه نكون أمام قاعدة "إذا اختلقت القاعدة القانونية بالسياسة فقدت مضمونها وفحواها" وعليه فإن اتفاقات منظمة التجارة العالمية هي نوع من الهيمنة وإن قبولها يعني بشكل أو آخر تنازل عن سيادة الدولة.²

المبحث الثاني: آثار اتفاقات منظمة التجارة العالمية في مجال السلع العامة

تتضمن اتفاقات منظمة التجارة العالمية العديد من تنازلات الدول مما قد يجعل سيادتها عرضة للتقلص، ولا يقتصر الأمر على ذلك فقط بل يتعداها إلى اتفاقات تنطبق على جميع السلع زراعية كانت أم صناعية، تتمثل في اجراءات الاستثمار المتصلة بالتجارة من جهة ومن جهة أخرى مكافحة الإغراق، لذلك سنتناول في هذا المبحث الآثار السلبية لاتفاقات منظمة التجارة العالمية في مجال تنظيم التجارة الخارجية (المطلب الأول)، ثم آثار تطبيق اتفاقات منظمة التجارة العالمية (المطلب الثاني).

المطلب الأول: الآثار السلبية لاتفاقات منظمة التجارة العالمية في مجال تنظيم التجارة الدولية

يظهر تأثير اتفاقات منظمة التجارة العالمية على سيادة الدول سيما النامية من خلال اتفاق اجراءات الاستثمار المتصلة بالتجارة الدولية، من خلال مكافحة الإغراق (الفرع الأول) واتفاق الملكية الفكرية والخدمات (الفرع الثاني).

الفرع الأول: اتفاق مكافحة الإغراق

¹ - برزيق خالد، آثار اتفاقات منظمة التجارة العالمية على سيادة الدول، مذكرة ماجستير، تخصص القانون الدولي العام، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري- تيزوزو- الجزائر، سنة 2010، ص: 34-35.

² - محمد صفوت قابل، الدولة النامية والعولمة، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر "بدون طبعة"، 2004، ص: 100.

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

يعني الإغراق على نحو شائع، بأنه عملية تصدير المنتج بأسعار منخفضة جدا ومن الناحية الفنية يقال بأنه إغراق المنتج من قبل المصدر، وذلك ما إذا كان السعر التصديري لذلك المنتج أدى من السعر الذي تباع به سلعة مشابهة في الدولة المصدرة ويعتبر الإغراق بأنه ممارسة تجارية غير عادلة، حيث أنها تؤثر بالسلب على الوضع العادي للمنافسة، و أحيانا يستخدم الإغراق كممارسة سلبية على القضاء على المنافسة.

ولتطبيق رسوم مكافحة الإغراق من قبل الدولة المستوردة يجب أن يكون هناك إغراق وفق أحكام الاتفاق بشأن تطبيق المادة السادسة من الجات 94 وذلك بتوفر الشروط التالية:¹

1- يتحقق الإغراق طبقا للاتفاق إذا كانت السلعة تباع بأقل من قيمتها الطبيعية ويكون ذلك اختلاف سعر السلعة في الدولة المستوردة عن سعر السلعة مماثلة في الدولة المصدرة فإن لم توجد سلعة مماثلة في الدولة المصدرة أو تعدر إجراء مقارنة سليمة، فيقاس سعر السلعة محل التحقيق بسعر سلعة مماثلة في دولة ثالثة مناسبة، ولا عبء بنية المصدر من تخفيض السعر في تحقيق الإغراق من عدمه.

2- كذلك أنه يجب تطبيق رسوم مكافحة الإغراق أن يترتب على الإغراق ضرر مادي للصناعة المحلية للدولة أو تهديدا بحدوث ضرر مادي أو تأخير في إقامة صناعة محلية في الدولة المستوردة والإغراق الضار إذا تجاوز حجم الواردات 3% من إجمالي واردات الدولة من نفس السلعة وأيضا إذا تجاوز 2% من سعر تصدير المنتج.

3- الشرط الأخير هو إقامة علاقة سببية بين الواردات المغرقة والضرر الذي حل بالصناعة المحلية، وبمعنى آخر أن الضرر الذي لحق بالصناعة المحلية من خلال المعايير السابقة نشأ نتيجة زيادة الواردات المغرقة وما سببته من تأثير في الأسعار وليس نتيجة عوامل أخرى.

وقد بين الاتفاق شروط البدء في التحقيق في وجود إغراق، وسلطة الجهات المعنية في الدولة المستوردة أثناء التحقيق، وكيفية جمع الأدلة وما النتائج المترتبة في حالة اكتشاف الإغراق، وأعطى الاتفاق للدولة المستوردة حق فرض تدابير لوقف الإغراق في حالة تحقيقه، وهو أمر متروك للدولة المستوردة إن شاءت طبقته وإن شاءت امتنعت عن تطبيقه، كما أن للدولة المستوردة الحرية في أن تحدد مقدار هذه الرسوم شرط أن لا يتعدى هامش الإغراق، كما منح الاتفاق المصدر وسيلة لوقف تطبيق تلك التدابير.²

والاخطر من ذلك تجد الدولة نفسها مضطرة لإجراء تغييرات في السلطة القضائية، بحيث أوجب الاتفاق على الدول الاعضاء أن تقيم محاكم قضائية أو إدارية أو تحكيم أو إجراءات يكون من اختصاصها المراجعة السريعة للتدابير الإدارية المتعلقة بتحديد النهائي لرسوم مقاومة الإغراق.

والبالدان المتقدمة تعي أنه من الصعب جدا على البلدان النامية أن تحقق كل هذه الشروط المطلوبة منها، فنقص الخبرة ونقص الامكانيات يحولان دون التحقيق الفعال لهذه الشروط، وبالتالي هي المتضررة الأكبر من هذا الاتفاق وذلك لعدم امكانية إيجاد الحجج اللازمة للاحتجاج بها جراء إغراق أسواقها حيث قرر أنه من الأمور المسلم بها

¹ - دادي عدوان ناصر، منطوي محمد، الجزائر والمنظمة العالمية للتجارة، أسباب الانضمام والنتائج المرتقبة ومعالجتها، دار المحمدية العامة، الجزائر، "بدون طبعة"، سنة 2003، ص: 77.

² - برزيق خالد، مرجع سابق، ص: 57-58.

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

على الدول الأعضاء المتقدمة أن تولي اهتماما خاصا لوضع البلدان النامية الأعضاء، وذلك عند بحثها تطبيق تدابير مكافحة الإغراق بمقتضى هذا الاتفاق.

غير أنه يلاحظ على هذا النص لايفرض على البلدان المتقدمة أي التزام قانوني اتجاه البلدان النامية الأعضاء في هذا الاتفاق، الأمر الذي دعى البعض إلى القول أن المادة 15 من الاتفاق بلا معنى، وعليه فإن تطبيق رسوم مقاومة الإغراق من قبل الدول الصناعية على سلع واردة من الدول الفقيرة سيؤدي إلى عدم رواج هذه السلع في الأسواق المحلية لهذه الأخيرة ذلك لتفاوت جودة منتجاتها ونظرتها المتقدمة وبالتالي خسارتها لأسواق البلدان المتقدمة، ومن تم خسارتها لنصيبها من تجارتها الدولية مما يؤثر على تنميتها الاقتصادية.

وما يتبين لنا مرة أخرى أن هذا الاتفاق جاء ليخدم البلدان المتقدمة اقتصاديا، هو أنه في عام 1997 تم إبلاغ المنظمة العالمية للتجارة عن 239 حالة إغراق، منها 143 حالة ضد البلدان النامية، وكانت معظم إجراءات مكافحة الإغراق في قطاعات مثل (المعادن، مشروبات، و سلع غذائية).¹

ومن بين القضايا الهامة في هذا الصدد جاءت كعادة لخدمة مصالح البلدان المتقدمة المهيمنة على هذا الاتفاق نذكر مايلي:

1- قضية نزاع القطن: أصدرت المنظمة العالمية للتجارة في 2004 قرار هيئتها حول نزاع البرازيل مع الولايات المتحدة الأمريكية بشأن المساعدات الأخيرة لزراعة القطن فيها، وبالاستماع إلى الأدلة التي قدمتها "بنين وتشاد" كطرف ثالث في القضية فقد وجدت الهيئة أن مساعدات القطن الأمريكية تؤثر تأثيرا مخفضا للسعر مما يسبب أذى مسبق ليس للبرازيل فقط بل لمصدري القطن الآخريين أيضا، ففي الحقيقة أن دول غرب إفريقيا هي الأكثر تضررا من مساعدات القطن الأمريكية، حيث يعتمد 10 مليون إنسان على القطن في معيشتهم لكن جوهر القضية هو الولايات المتحدة الأمريكية تنتهك تعهداتها أمام منظمة التجارة العالمية، من خلال دفعها مساعدات تشجيع المفرط للقطن والذي بدوره سيقود إلى إغراق الأسواق العالمية بإنتاج إضافي ويخفض بذلك السعر العالمي لهذه السلعة.

ونتيجة لهذا الحكم فقد أصبحت الولايات المتحدة الأمريكية ملزمة قانونا بإيقاف المساعدات الزائدة عن التزاماتها في المنظمة، لاحقا قالت البرازيل بأن الولايات المتحدة تجاوزت تاريخ 21 جويلية 2005، وهو الموعد النهائي للتجاوب مع قرار المنظمة في مارس 2005، مطالبة رسميا بفرض عقوبات على الولايات المتحدة الأمريكية، وعلى العكس طلبت هذه الأخيرة رسميا من هيئة فض النزاعات في المنظمة أن تحكم في نزاع القطن بينها وبين البرازيل معللة ذلك بأن نوع وكمية العقوبات التي تطلبها البرازيل غير ملائمة.²

¹ - محمد صفوت قابل، "أثار تطبيق اتفاقات منظمة التجارة العالمية في مجال تجارة السلع" مؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية لاتفاقات منظمة التجارة العالمية، 2015، www.ameinfo.com/ar.22027.htm

² - ببيلي محمود، مكافحة الإغراق (الموقف، المفاوضات، أهميته بالنسبة لسوريا)، منشورات المركز الوطني للسياسات الزراعية، دمشق، العدد 05، 2006، ص: 06.

2- قضية الروبيال: من بين القضايا التي تبين لنا سيطرة البلدان المتقدمة على هذا الاتفاق سواء بصفتها مصدرة أو مستوردة، نذكر هذه القضية الذي قدم فيها اتحاد الروبيال الجنوبي مجموعة من مزارعي الروبيال ومصنعيه في الولايات المتحدة الأمريكية في مارس 2003 شكوى ضد الإغراق إلى هيئة المعاملات التجارية الدولية الأمريكية مدعيا: أن البرازيل والصين والإكوادور والهند وتايلاند والفيتنام، تقوم بإغراق السوق الأمريكية بالروبيال غير المصنع بقيمة تقريبية تقارب 2.4 بليون دولار، ويقول الاتحاد استثمار منظمات مثل: البنك الدولي وغيره في المساعدات لبناء صناعة تصديرية في بعض هذه البلدان قد اعتبر على أنه انتج مساعدات غير عادلة لهذه الشعوب المصدرة للروبيال.

وفي مارس 2004 رفعت الولايات المتحدة الأمريكية دعوى تفيد أن البرازيل والإكوادور وتايلاند والهند كانت تقوم بإغراق السوق بأسعار غير عادلة، مثيرة زراعا محتدما حول الأطعمة البحرية، لكن الإكوادور طلبت في جوان 2006 من جهاز فض النزاعات في المنظمة انشاء هيئة تحقيق في شرعية الاجراءات الأمريكية المتعلقة بالروبيال المستورد من الإكوادور إلى الأسواق الأمريكية وقالت أن إجراءات التصدير تؤثر سلبا على صناعة الروبيال في الإكوادور التي تمثل 10% من الصادرات عام 2005 وقد استجاب جهاز فض النزاعات لطلب الإكوادور، وأثبت أن الاجراءات التي تقوم بها الولايات المتحدة مجحفة في حق الإكوادور ومبالغ فيها.¹

إذا أخذنا بعين الاعتبار الخلافات الكبيرة في الموارد المتاحة لكل من البلدان المتقدمة والبلدان النامية فإن من الواضح أن عملية التأكد من مواجهة الإغراق تكون في أغلب الأحيان موجهة لهذه الأخيرة والتي تواجه عقبات ومشكلات سواء بصفتها شاكية أو مشكو ضدها.

الفرع الثاني: اتفاق الملكية الفكرية والخدمات

1- اتفاق الملكية الفكرية: لقد عرض موضوع حقوق الملكية الفكرية في جولة الأورجواي، وصاغت البلدان المتقدمة كل بنوده، التي فرضتها على منظمة التجارة العالمية انطلاقا من اتهام البلدان النامية من انها لا تساهم في تمويل البحوث العلمية والتي تستفيد هذه الأخيرة من الاختراعات والابتكارات، دون أن تتحمل تكلفة ذلك فمن الوهلة الاولى يتجلى لنا أن سيادة البلدان الضعيفة تكون عرضة لتقزيم لا محالة في هذا الاتفاق، والبداية تكون من الناحية التشريعية، حيث يفرض أعباء تشريعية جديدة على البلدان التي لا تتوفر لديها تشريعات في مجال حماية الملكية الفكرية أو لا تتماشى تشريعاته مع أحكامه.

فالجزائر مثلا وجدت نفسها مضطرة إلى إصدار العديد من القوانين في هذا الصدد وتمثل في:

1- الأمر رقم 03-06 المؤرخ في 19 جمادى الأولى 1424 الموافق 19 جويلية 2003 المتعلق

بالعلامات.²

¹- ببيلي محمود، المرجع السابق، ص: 07.
²-الجريدة الرسمية عدد67 الصادرة في نوفمبر 2003.

2- الأمر رقم 03-07 المؤرخ في 19 جمادى الأولى الموافق 19 جويلية 2003 المتعلق ببراءة الاختراع.¹

3- الأمر رقم 03-08 المؤرخ في 19 جمادى الأولى الموافق 19 جويلية 2003 المتعلق بحماية التصميمات الشكلية للدوائر المتكاملة²

4- كل هذه التعديلات التي أدخلت على الترسانة القانونية المتعلقة بالملكية الفكرية تهدف بالأساس إلى تكييف القوانين الجزائرية مع أحكام هذا الاتفاق تحسبا إلى انضمامها إلى المنظمة العالمية للتجارة.

فملاحظ تقلص وتراجع فكرة السيادة الوطنية عندما تصبح لزاما على الكثير من البلدان النامية أن تعيد النظر حتى في تشريعاتها الوطنية، إذا تعارضت مع اتفاق وتخدم بالأساس المصالح الاقتصادية الكبرى لشركات الادوية العملاقة في الغرب.

فإن البلدان المتقدمة لا تترك مناسبة إلا واستغلتها لممارسة كافة الضغوط على البلدان النامية لاستدراجها إلى تطبيق معايير حماية أعلى على مختلف المجالات.

ففي مجال الصحة فحسب المادة 31 من الاتفاق "التصريح بالاستخدام دون موافقة حامل البراءة وذلك في حالة الطوارئ الوطنية هي مؤقتة" فمن الوهلة الاولى يظهر هذا في صالح البلدان النامية، لكن تطبيقه على أرض الواقع يشهد صعوبات كبيرة والقضية البرازيلية تسلط الضوء على الصعوبات التي تواجهها في تنفيذ المادة 31 من الاتفاق، حيث أعلن وزير صحتها "خوسيه سيرا" أن بلاده تخطط لإلغاء براءة الاختراع لعقار رئيس ضد الإيدز من إنتاج شركة (ميرك)، بسبب ارتفاع ثمنه واحتياج المرضى له، في رد سريع وعملي على هذا التصريح، أعلن مسؤول في مكتب التمثيل التجاري الأمريكي أن شكوى بهذا الخصوص في طريقها إلى المنظمة، واعتبرت واشنطن أن هذا يعد تمييزا ضد البضائع الأجنبية بحسب ما ورد في نص الشكوى¹

فلا بد من الإشارة هنا وبكل حيادية وموضوعية أن إصرار الدول الصناعية أثناء جولة الاورجواي على إدراج هذه الحقوق ضمن الاتفاقات المتعددة الاطراف كان نتيجة ضغوط مارسها شركات الادوية العملاقة، لذا فلا عجب أن هذه الدول لم ترى في هذا الاتفاق سوى وسيلة لتحويل المزيد من دخلها إلى البلدان المتقدمة من خلال التكلفة الاعلى لبراءات الاختراع وتقوية نفوذ الشركات المتعددة الجنسيات في مجال احتكار التكنولوجيا المتطورة، كما أن تطوير الحياة البراءة من 17 سنة إلى 20 سنة تفضيلا للبلدان المتقدمة على البلدان النامية لان تطويل المدة عوضا من تقصيرها سيترك أثار سلبية على سرعة نقل التكنولوجيا المتطورة وبالتالي زيادة تكلفة إنتاج السلع والخدمات.

1-الجريدة الرسمية عدد 67 الصادرة في نوفمبر 2003

2-الجريدة الرسمية عدد 67 الصادرة في نوفمبر 2003

3- لشعب محفوظ، المنظمة العالمية للتجارة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة السابعة، 2006، ص: 74.

إن للاتفاق تأثير كبير على السيادة الغذائية للبلدان النامية حيث مع توسع صناعة التكنولوجيا الحيوية، أصرت الشركات المتعددة الجنسيات بفضل الدول المالكة لها أن يقر الاتفاق حماية الاصناف الزراعية المستنبطة بأساليب الهندسة الوراثية، على طريق تهجين النبات، طبقاً لهذه الحماية فإن المزارعين في البلدان في البلدان النامية الذين نجحوا في تحسين وزيادة انتاجهم ودخلهم باستخدام البذور المهجنة عالية الجودة لن يتمكنوا بعد تطبيق أحكامه من ذلك الاستخدام، حيث أصبح من المحظور عليهم إعادة انتاج الشتول الناتجة عن البذور الخاضعة للحماية إلا بموافقة صاحب البراءة والتي تطلب أسعاراً مرتفعة لمنحها.

كما يجب ان نشير أن العديد من الاكتشافات في مجال الهندسة الوراثية، كانت مصدر الأصول الوراثية لها العديد من النباتات والتي تنوّن البلدان النامية خاصة المدارية منها، والحقيقة أن هذه الاكتشافات ما كانت لتتم لولا المعلومات الشعبية عن استعمالها، وهناك العديد من الطرق الزراعية والمعلومات عن مبيدات الحشرات والأعشاب الضارة التي يعرفها الفلاحون في هذه البلدان هي قدمت العديد من براءات الاختراع التي تملكها الشركات المتعددة الجنسيات، من هنا نلاحظ عملية استنزاف الثروات الطبيعية للبلدان النامية والمساس بسيادتها، فلم يقدم الاتفاق الحماية في هذا المجال "الثروات الطبيعية الاصلية" مما جعله يخدم صراحة شركات البلدان المتقدمة دون منازع. فكيف يأتي للبلدان النامية في ظل هذا الاتفاق الذي فيه اختلال التوازن فيه لصالح البلدان المتقدمة الأعضاء ذات مستويات تكنولوجيا المرتفعة والمتخصصة تفوق القدرات في المصلحة والمنفعة التي تقوم عليها المنظمة، فإنه بات واضحاً في ظل هذا الاتفاق بينما تتحمل البلدان النامية أعباء النظام الصارم لحماية حقوق الملكية، تجني البلدان المتقدمة فوائده وإعاقه البلدان النامية من الحصول على ابسط حقوقها في ملاحقة التقدم العلمي في مختلف المجالات.¹

2- الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات

لقد اشتمل الإطار القانوني للجات على ثلاثة أدوات قانونية مختلفة عبارة عن 32 مادة و 8 ملاحق و 8 قرارات وزارية بالإضافة إلى وثيقة التفاهم.

فيحدد الجزء الأول من الاتفاق المقصود بالتجارة في الخدمات بالاستناد إلى نمط تأدية الخدمة، قد تأخذ شكل انتقال الخدمة ذاتها من الدولة المورد إلى دولة المستفيد كما في خدمات البنوك وشركات التأمين وانتقال مستهلك للخدمة من بلد إلى بلد تقديم الخدمة كما في حالة السياحة أو انتقال مشروع "المؤدي للخدمة" إلى البلد المستفيد كما في حالة إنشاء شركات أو فروع لها وانتقال مواطني دولة ما لأداء الخدمة في دولة اخرى.

ويتضمن الجزء الثاني من الاتفاق، الالتزامات والضوابط العامة لتجارة الخدمات ومن اهمها الالتزام بمبدأ تعميم معاملة الدول الأكثر رعاية، وكذلك الالتزام بالشفافية حيث تتعهد كل دولة بنشر كل القوانين والقرارات ذات

¹ - قابل محمد صفوت، مرجع سابق، ص: 214.

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

الصلة بتنفيذ هذا الاتفاق ولقد تضمنت المادة 04 من هذا الاتفاق تسهيلات لزيادة مشاركة البلدان النامية في التجارة الدولية للخدمات من خلال التفاوض بين الاعضاء، كما يميز الاتفاق للدول الأعضاء الدخول في التكامل الاقتصادي لتحرير التجارة للخدمات داخل إقليم معين وتحقيق التكامل بين أسواق العمل فيها، وفيما يتعلق بفرض النفاذ، فيترك لكل دولة اختيار ما تراه من القطاعات لفتح أسواقها مع الالتزام بان تكون المعاملة التي تمنح لمورد الخدمات لا تقل امتيازاً عن ما هو محدد في التزامات وشروط تعلنها الدولة ولا يجوز للدول الاعضاء تقييد عدد موردي الخدمة الاجانب سواء اكان ذلك في صورة حصص كمية أو غيرها، كما يجب أن تلتزم الدولة بمعاملة موردي الخدمة وكذلك الخدمات الاجنبية والمحلية على قدم المساواة وبلا تمييز ضد الاجانب تطبيقاً لمبدأ المعاملة القومية.¹

يخلق هذا الاتفاق على البلدان النامية صعوبة كبيرة، وتشعر بخطر حقيقي من جراء تسارع إجراءات تحرير التجارة في هذا المجال إذ أن الدول الكبرى تكاد تحتكر قطاع الخدمة العالمية بنسبة 97% من براءات الاختراع العالمية، كما أن هذه الدول تسيطر على قطاع الخدمات الاتصالات والخدمات المالية والبنوك، وفي المقابل يوجد هناك في البلدان النامية قطاع خدمات ضعيف لا يقوى على الوقوف في وجه المنافسة القادمة من الدول الكبرى في تحرير هذا القطاع، مما يجعل سيادتها الداخلية عرضة للتقليص والآنحصر.

فبخصوص الالتزامات العامة في الاتفاق - التدابير الطارئة للوقاية والدعم في قطاع الخدمات - بدأت المفاوضات بشأنها في اوت 1996 ولم يتوصلوا إلى اتفاق بشأنها واستمر الخلاف حول الموضوع إلى غاية 2000 فالبلدان النامية ترى بضرورة الوقاية في حين نظيرتها المتقدمة وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية عكس ذلك مشككة في تعامل البلدان النامية مع هذا الإجراء، وبالتالي لم يصل إلى اتفاق بشأنه إلى يومنا هذا وكذلك بالنسبة للدعم، حيث لا تزال البلدان المتقدمة تدعم تجارة الخدمات بأموال جد ضخمة، وعليه توفير كل الإمكانيات لشركاتها العملاقة لغزو أسواق خدمات البلدان النامية وبالتالي ضرب عرض الحائط ما جاء به الاتفاق بشأن المفاوضات في هذا الشأن.

إن هذا الاتفاق يضرب سيادة الدول في وضع سياستها الاجتماعية ضرب الحائط لتحسين معيشة شعبها، حيث من الصعب العثور على حكومة من حكومات البلدان النامية تكون هي المورد الوحيد لأية خدمة عامة، فخدمات الصحة والتعليم توفرها مؤسسات من القطاعين العام و الخاص تسبب تغيير باستمرار، هذا يعني أنه أية حكومة توفر خدمة ستكون على تنافس مع مؤسسات خاصة ما يفسح المجال أمام الطعن والرد الانتقامي خلال نظام تسوية المنازعات في المنظمة العالمية للتجارة، وجهة أخرى فإن الخصخصة السريعة وإضفاء الصفة التجارية للخدمات الصحية، يمكن أن تكون ضارة بالتنمية البشرية بشكل خاص.²

¹ - برزيق خالد، مرجع سابق، ص: 66-67.

² - السن عادل عبد العزيز، مستقبل تحرير التجارة في السلع الزراعية في اتفاق الزراعة ومفاوضات جولة الدوحة (الفرص والتحديات)، منشورات المنظمة العربية لإدارة الاعمال، الجمهورية اليمنية، "بدون طبعة"، 2009، ص: 125-126.

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

كما ان لهذا الاتفاق تأثير كبير على الخدمات المالية لدى البلدان النامية حيث يجد من السيادة الوطنية في مجال السياسة المالية ففي الأغلب استعملت مبادئ المعاملة الوطنية والدولة الأولى بالرعاية لصالح الشركات المالية الأجنبية التي تمتلك القوة المالية الأكبر، وتكنولوجيا المعلومات أكثر تطوراً واقتصاديات بحجم أكبر من الشركات المالية المحلية في البلدان النامية، كما أنها تمتلك القدرة على التحرك داخل الدول بينها وبين الدول الأخرى، وفي ظل أحكام الاتفاق الذي يفرض ضغوطاً على الدول لإزالة القيود التنظيمية التي تتحكم في الأسواق المالية، فلا تستطيع الدول الضعيفة التي قدمت التزامات في هذا القطاع حماية صناعاتها المصرفية من خلال إعفاءات ضريبية مؤقتة واثمان ودعم أسعار الفائدة، هذا من شأنه أن ينقص من فرص بناء القدرات لدى المؤسسات المالية لتوفير الائتمان الطويل الأجل لدعم الشركات التي تولد فرص عمل جديدة، فضلاً عن وضع أدوات مالية جديدة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أثار هذا الاتفاق في شقه المالي مخاوف كبيرة لدى رجال القانون الدولي من حيث الآثار التي يرتبها على مبدأ السيادة وعلى النظام الدولي ككل، فتحرير حركة رؤوس الأموال عبر العالم تقوم كما بين ذلك الدارسون على قاعدة ثلاثية تعرف باسم الدالات الثلاثية وهي:

- 1- عدم قابلية هذه الحركة للحصر.
- 2- عدم قابلية هذه الحركة للتنظيم.
- 3- عدم قابلية هذه الحركة للتوسط.

وبهذا فغن هذا الاتفاق في شقه المالي يتجاهل كلياً مبدأ السيادة الوطنية بواسطة حركة الرأسمال ويجبر الدول على الخضوع والتكيف مع السياسات المالية التي تملئها البورصات والبنوك والشركات العالمية.

المطلب الثاني: آثار تطبيق الاتفاقات على البلدان النامية

إن تطبيق اتفاقات منظمة التجارة العالمية له انعكاسات إيجابية خاصة للبلدان المتقدمة، وله انعكاسات سلبية بالنسبة للبلدان النامية وهذا ما سنبينه في هذا المطلب حيث سنتناول دراسة الآثار الإيجابية لتطبيق الاتفاقات على البلدان النامية (الفرع الأول)، ثم الآثار السلبية لتطبيق الاتفاقات على البلدان النامية (الفرع الثاني).

الفرع الأول: الآثار الإيجابية لتطبيق الاتفاقات على البلدان النامية

يمكن القول بصفة عامة أن تخفيف الحواجز الجمركية وغير الجمركية ستؤدي إلى زيادة وحجم التبادل الدولي، ومن ثم زيادة وانتعاش حركة وحجم الانتاج القومي في معظم بلدان العالم ولاسيما البلدان المتقدمة الصناعية التي تعاني في الوقت الراهن من كساد وركود حادين، وهذا معناه تنشيط الاقتصاد العالمي وخروج البلاد الصناعية من حالة الكساد التي تعاني منها منذ بداية التسعينات مما يعود بالخير على البلدان النامية، ذلك أنه من المعروف أم مستورد النشاط الاقتصادي في البلاد الصناعية يعتبر من أهم عوامل زيادة الطلب، صادرات البلدان النامية، كلما زادت معدلات النمو في الأولى زاد مستوى الطلب على صادرات الثانية.

وكذلك إمكانية زيادة نفاذ صادرات البلدان النامية إلى أسواق الدول المتقدمة انطوت الاتفاقية الأخيرة على عدد من الإجراءات سوف تتبع إمكانية أكبر نسبيا لصادرات الدول النامية من سلع الذي تتمتع فيها بمزايا نسبية واضحة في النفاذ إلى الأسواق الدول الصناعية والمتقدمة تدريجيا مثل إلغاء التدريجي للدعم المقدم من الدول الصناعية المتقدمة إلى منتجها الزراعيين المحليين والإلغاء التدريجي لحصص وارداتها من المنسوجات والملابس الجاهزة.¹

وعلى الرغم من آمال الدول النامية في تجارة عالمية أكثر تحررا لم تتحقق بالكامل في الاتفاقية الأخيرة، إلا أنها حصلت على التزام من الدول المتقدمة بالسعي نحو التحرير التدريجي بإلغاء حصص تصدير خلال فترة تتراوح بين 06-10 سنوات الأمر الذي يتيح لها إمكانية أكبر في النفاذ في أسواق الدول المتقدمة الصناعية ومن تم زيادة صادراتها، وإن كان سوف يقلل من ذلك وجود آلية تحد من إمكانية الدول المتقدمة الصناعية في استخدام الإجراءات الرمادية.

انطوت الاتفاقية الأخيرة على بعض البنود التي تستعمل على انتعاش الانتاج المحلي ومنها:

- تخفيض الرسوم الجمركية على احتياجات الدول النامية من السلع الأساسية ومستلزمات الإنتاج تؤدي إلى تخفيض أعباء وتكاليف الانتاج المحلي، وتخفيض معدلات التضخم الناشئ عن التكلفة ومن تم استقرار المستوى العام للأسعار، وكذلك زيادة الانتاج في تلك الدول، وقد يكون إلغاء الدعم للمنتجين الزراعيين في الدولة الصناعية أثر إيجابي على انتعاش بعض المنتجات الزراعية في الدول النامية التي تقوم باستردادها من الدول المتقدمة وعلى الأخص الحبوب واللحوم، ومنتجات الألبان وهذا بنسب تتراوح بين 4% و 10% حيث أن ارتفاع تلك السلع المستوردة من الدول المتقدمة نتيجة إلغاء الدعم تدريجيا قد يؤدي إلى زيادة ربحية تلك المنتجات محليا.

كما أن تحرير التجارة في الخدمات ستمتدح للدول النامية الحصول على التكنولوجيا الحديثة في مجالات عديدة مثل خدمات المكاتب الاستشارية، ذلك أن انخفاض تكلفة العمالة في الدول النامية ستؤدي بالمكاتب الاستشارية العالمية إلى الاستعانة بهم وتدريبهم.

- زيادة الكفاءة الإنتاجية في الدول النامية، فاتفاقية الجات ستؤدي إلى زيادة المنافسة في الأسواق العالمية، فعادة ما يؤدي العمل في ظروف تنافسية إلى زيادة الكفاءة وهذا على درجة عالية من الأهمية بالنسبة للمشروعات في الدول النامية حتى تستطيع الاحتفاظ بسوقها المحلي والحصول على حصة من الأسواق الخارجية.²

الفرع الثاني: الآثار السلبية لتطبيق الاتفاقات على البلدان النامية

لاشك أن اتفاق الجات هو اتفاق الاغنياء والبلدان النامية، وفي هذا المجال تعتبر تابعة وقابلة لما يصدر عن الأغنياء، قد ذكرت صحيفة "وول ستريت جورنال" على لسان محررها "لورنس أنفراسيا" مصورا حال البلدان النامية: لقد كانوا وعلى مدى أسابيع ينتظرون في الخارج ويتربون ما يجري في الداخل ذلك في الوقت الذي

1- عبد العظيم حمدي، الجات والتحديات أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، القاهرة، "بدون طبعة 1996"، ص: 39.

2- عبد العظيم حمدي، المرجع السابق، ص: 40-42.

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

يتفاوض فيه المسؤول الأمريكيون والأوروبيون بشأن ما يحصل على جزء من الكعكة الخاصة بالتجارة العالمية، فقد كانت البلدان النامية تستغرب ما تبقى لها.

وبسبب الضعف الهيكلي للبلدان النامية في مجال الثروة والقوة إذ لا يزيد حجم تجارتها عن 27% من التجارة العالمية، فهي دائم الخاسر الأكبر، ففي مجال السلع الزراعية والمنسوجات سوف تواجه هذه البلاد حجماً أقل من الوسائل الجمركية على صادراتها المتواضعة، ومقابل ذلك سوف يطلب منها فتح المزيد من أسواقها في مجال الاستثمار والتسويق والخدمات والسلع الزراعية الأوروبية والأمريكية، الأمر الذي يقلل من مقدرتها على التنافس، مقابل هذا السبيل من التدخل الاقتصادي الخارجي.

إن فترة ما بعد الأورجواي في الاقتصاد العالمي تعني فتح المزيد من الأسواق في العالم الثالث أمام الانتاج الأوربي والأمريكي، مما يزيد أكثر من تبعية اقتصاد البلدان النامية لاقتصاديات أوروبا و أمريكا. ويمكن رصد بعض الآثار السلبية لاتفاقية الجات الأخيرة على الدول النامية .

- الإلغاء التدريجي للدعم المقدم للمنتجين الزراعيين في الدول الصناعية سيؤدي إلى تغيرات في البنية الجغرافية للعرض لاسيما بعد أن تم تحويل القيود الكمية المفروضة على الواردات من السلع الزراعية إلى قيود سريعة ذلك أن الحماية الزراعية كانت تعتمد إلى حد كبير على القيود غير التعريفية.

وعليه ستزداد مشاكل الدول المتخلفة من هذه الاتفاقية، ذلك لأن سعر المنتوجات الناتج عن إلغاء الدعم من جهة والتنافس الأوربي والأمريكي على كسب الأسواق وتقسيمها، مما يؤدي إلى تدهور شروط التبادل الذي تتحمل عبأه الدول المتخلفة، التي تعاني التبعية الغذائية، وهذا ما يهدد موازين مدفوعاتها وبنياً بزيادة احتلالها في السنوات القادمة، ما يفسح المجال أمام تدخل صندوق النقد الدولي.

- لقد حاولت الدول المتخلفة إدراج موضوع انتقال العمالة لكونه عنصراً من عناصر الخدمات التي يقصد بها الخدمات المصرفية والتأمين وسوق المال، والنقل البري والبحري والجوي، والمقاولات والسياحة والعمالة المتنقلة أو المهاجرة، إلا أن هذه الأخيرة رفضت التفاوض في هذا الموضوع والتزمت بتوفير حقوق المقيمين بها فقط. وهذا ما يعد تقييداً لتصدير العمالة الأجنبية التي تعتمد عليها الدول المتخلفة كإحدى المصادر الرئيسية لزيادة دخلها القومي.

- إقرار الجات الحماية على الملكية الفكرية الذي يمثل جمع ثلاث مؤسسات في هذا المجال، والذي يعد في الواقع قيوداً يعوق الدول المتخلفة على التطور، وهي تعد بمثابة رسالة رمزية موجهة لهذه الدول مفادها أن عنصر تكرار المعجزة البيانية ومعجزة شرق آسيا قد انتهى ولا يمكن تكراره.

- قد يؤدي الانخفاض التدريجي في الرسوم الجمركية إلى عجز أو زيادة الموازنة العامة المتزايدة مما يؤدي زيادة الضرائب وفرض ضرائب أو رسوم جديدة على الأفراد والمشروعات مما يؤدي إلى آثار سلبية تكلفة الانتاج.

- بعض البلدان السائرة في طريق النمو ليس لهم مكان في مقر المنظمة ولا يمكن لهم التفاوض، عددهم 28 بلد منهم، يلز، البنين، بوتسوانا، بوركينا فاسو، دومنيك، غينيا بساو، جزر السلمون، ملاوي...¹

خاتمة

إذا كان البعض يرى أن منظمة التجارة العالمية قد نجحت في أهدافها، فإن هذا النجاح قد اقتصر على مجموعة من الدول دون غيرها، وذلك نتيجة عبء البلدان المتقدمة بهذه الاتفاقات وحرصا على تحقيق أقصى استفادة ممكنة من تحرير التجارة العالمية وتجاهل مصالح البلدان النامية، وعدم التزامها بتقديم المساعدات الفنية والمالية التي تعهدت بها لتمكين هذه الأخيرة من الاندماج في النظام التجاري العالمي.

إن قرار انضمام الجزائر إلى منظمة التجارة العالمية يدخل في إطار الإصلاحات الاقتصادية ولأنه يسمح بتصحيح الاقتصاد الوطني من خلال إرساء قواعد وأسس النظام الاقتصادي العالمي، وعليه فإن النتائج الإيجابية التي تهدف إلى تحقيقها من وراء الانضمام إلى المنظمة قد تكون أكثر من سلبية خاصة على المدى الطويل، ولأن الجزائر تتوفر على مقومات التطور والتحسين الاقتصادي، وبما أن اكتساب العضوية في المنظمة يتم عن طريق المفاوضات فإن الدول النامية التي ترغب في الحصول على العضوية في هذه المنظمة تواجهها العديد من الصعوبات والعراقيل من قبل الدول المتقدمة بهدف تقديم المزيد من التنازلات التي تكون في غالب الأحيان في صالح الدول المتقدمة.

فمفهوم المعاملة الخاصة والتمييزية التي تزينت بها هذه الاتفاقات يجب أن تقوم على مساعدة البلدان النامية، في رفع قدرتها التنافسية على جميع الأصعدة الدولية، ففي الإطار جاءت خريطة الطريق التي قدمها الأمين العام للمنظمة العالمية للتجارة " باسكال لامي " بشأن دعم التجارة و التي تمثل مرجعات دعم التجارة الوطنية والإقليمية في إفريقيا، وأمريكا اللاتينية والكاربي و آسيا ومنطقة المحيط الهادي، وقد حصلت على الضوء الأخضر من الاتحاد الأوروبي والصين والولايات المتحدة الأمريكية وغيرها في الاجتماع المتعلق بالتجارة و التنمية، لكن كالعادة التطبيقات على أرض الواقع تبقى شحيحة جدا.

إن من المفروض أن الإنقاص من السيادة يمكن أن يبرز على أنه أمر ضروري، فزوال بعض السيادة أو زوال مقدار ضئيل منها لا يعني أنه يجب عدم القبول بأية معاهدة بل التخلي على بعض السيادة، من خلال الدخول في

¹ - بن موسى كمال، مرجع سابق، ص: 158.

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

المعاهدات يكون ضروريا إذا كان بالإمكان تحقيق مكاسب سياسية أو اقتصادية هامة، وهذا لا ينطبق على البلدان النامية بتاتا في ظل اتفاقيات منظمة التجارة العالمية.

ومن خلال الدراسة توصلت الى بعض النتائج أهمها :

. رغم محدودية الجات في تعاملاتها منذ 1947 إلا أنها حققت نتائج معتبرة في إدارة النظام التجاري الدولي

مقارنة بالمنظمات الأخرى طوال فترة نشاطها إلى غاية 1994.

. هناك مجالات أخذت بها اتفاقيات الجات لا يوجد فيها تكافؤ بين الدول المتقدمة والدول النامية، وتحديدًا في

مجال التكنولوجيا.

. إن المنظمة العالمية تُعد الوحيدة التي لا تشترط شروطا محددة واضحة للانضمام بل يتم ذلك عن طريق

مفاوضات بين الدول الراغبة في الحصول على العضوية والدول الأعضاء فيها.

. يُعد ملف انضمام الجزائر إلى المنظمة من أغرب الملفات ، فمنذ إنشاء المنظمة والجزائر تسعى للانضمام إليها

دون جدوى ، والأدهى والأمر من ذلك أن اقتصادها ريعي يعتمد على الغاز والنفط وهو رهين بالإيرادات

النفطية يتأثر سلبا بالصدمات التي تنشأ عن التغيرات التي تطرأ على أسعار النفط في الأسواق العالمية .

. سعت الجزائر إلى عدة إصلاحات في جميع المجالات ، لكن ذلك لم يشفع لها لأجل الانضمام إلى المنظمة.

. تأثير اتفاقيات منظمة التجارة العالمية على سيادة الدول هو الشغل الشاغل للكثير من الدول الأعضاء وغير

الأعضاء ، خاصة النامية منها حيث تؤثر اتفاقاتها في مجالات الزراعة والصناعة والملكية الفكرية والخدمات سلبا

على هذه البلدان المحدودة الدخل، وعلى غرار الدول المتقدمة وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية بفعل

شركاتها العملاقة تزداد قوة ونفوذا ليس على اتفاقيات المنظمة فحسب، بل ربما إلى الفضاء الخارجي وأعماق

المحيطات.

إذا كانت منظمة التجارة العالمية جاءت لتخدم مصالح البلدان المتقدمة فعلى البلدان النامية إيجاد حلول من أجل

الخروج من هذا الوضع القاسي فعليها أن تنظم في كيانات واحدة يساعدها على الوقوف بقوة أمام الآثار السلبية

لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية على سيادتها في مختلف المجالات ومنافسة الدول الأكثر تقدما ، إن البلدان النامية

كثيرة وغير متجانسة فيما بينها ومن الصعب التنسيق فيما بينها ، وبالمقابل الدول الصناعية قليلة نسبيا ومتجانسة

مما يسمح بالتنسيق التام فيما بينها خاصة في المحافل الدولية على غرار الاتحاد الأوروبي، اذا ارادت الدول النامية

اللاحق بركب الدول المتقدمة و الاستفادة من الانضمام الى المنظمة فعليها ببعض الالتزامات وهي :

- ضرورة الاستمرار في طلب المساعدة التقنية الكفيلة لتسريع الانضمام إلى المنظمة مع الأخذ بعين الاعتبار

خصوصيات الاقتصاد الوطني ومساعدته على تجاوز الصعوبات التي تواجهها المنتجات الوطنية في اقتحام الأسواق

العالمية، وكذلك تعديل المنظومة القانونية.

. مراجعة السياسات الاقتصادية اللازمة لتشجيع الاستثمار المحلي والأجنبي، وتطوير الهياكل الإنتاجية، مع

تشجيع الاستهلاك المحلي.

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

. وهذه الإصلاحات لا تتعلق بالجزائر فحسب بل بجميع دول العالم النامية للالتحاق بركب الدول المتقدمة.
. على البلدان النامية العمل على التكامل الاقتصادي للخروج من هذه الوضعيات، حيث يعتبر التكامل الاقتصادي من أرقى أساليب التعاون وأهمها، فإن كان التعاون في بعده الاقتصادي يعبر عن مستويات متعددة من إجراءات بسيطة كتقرير تخفيضات ورفع قيود كمية إلى أعمق درجات التقارب الاقتصادي بتحقيق الوحدة الاقتصادية، فإن التكامل الاقتصادي يعبر عن مسار مرحلي يهدف إلى توحيد الدول انطلاقاً من البعد الاقتصادي.
. على البلدان النامية تبادل الآراء وتنسيق المواقف والبحث عن أساليب إنمائية ذات قدرة وفعالية على تحقيق أهداف التنمية المستدامة الشاملة والوصول إلى قرارات تلي تطلعاتها وتخدم مصالحها وأبرز هذه الأساليب والتي تم إتباعها خلال العقود الماضية هو التكامل الاقتصادي.

المصادر والمراجع

01-الكتب.

1-الكتب العامة

- 1- امين سمير حافظ، زياد لكريني، السعيد عبد الأمير: العولمة والنظام الدولي الجديد ، مركز الدراسات الوحدة العربية ،بيروت ، بدون طبعة ، 2010.
- 2-المجدوب أسامة: العولمة والإقليمية (مستقبل العالم العربي في التجارة الدولية)، دار المصرية اللبنانية ،القاهرة ،الطبعة الاولى ،2000.
- 3-السيد عبدالمنعم المراكبي : التجارة الدولية وسيادة الدولة دراسة لاهم التغيرات التي تحقق سيادة الدول في ظل تنامي التجارة الدولية ،دار النهضة العربية.القاهرة ، بدون طبعة.2005.
- 4-عادل احمد حشيش: مجدى محمود شهاب ،الاقتصاد الدولي ،دار الجامعية، بيروت، بدون طبعة ، 1990.
- 5-عبدالمطلب عبدالحميد: النظام العالمي الجديد وافاقه المستقبلية بعد 11 سبتمبر.مجموعة النيل العربية ،القاهرة ،الطبعة الأولى.2003.
- 6-محمد المجدوب : القانون العام ،الدار الجامعية، بيروت ، بدون طبعة.1994.
- 7-محمد صفوت قابل: الدولة النامية والعولمة: الدار الجامعية ،الاسكندرية مصر ، بدون طبعة.2004.
- 8-رجب بدبوس: العولمة بين الأنصار والخصوم ،تالة للطباعة والنشر ،الطبعة الأولى ،بيروت ، بدون طبعة ،2002.
- 9-قدور نجاح: مستقبل الاقتصاد العربي في ظل العولمة، منشورات دار الكتب الوطنية، ليبيا ،الطبعة الأولى.2006.

2-الكتب الخاصة

- 1-السن عادل عبدالعزيز: مستقبل تحرير التجارة في السلع الزراعية في اتفاق الزراعة ومفاوضات جولة الدوحة (الفرص والتحديات) ،منشورات المنظمة العربية للإدارة الأعمال. الجمهورية اليمنية ، بدون طبعة، 2009.
- 2-السيد احمد عبد الخالق ،حمد بديع بليح : اجات تحرير التجارة العالمية دول العالم النامي ،الكتاب الأول (منظمة التجارة الدولية ، اثار المنافسة الدولية ،المشكلة البيئية و التجارة العالمية)،الدار الجامعية ، الاسكندرية ، بدون طبعة.2003.
- 3-بييلي محمود: مكافحة الإغراق (الموقف المفاوضات أهميته بالنسبة لسوريا) منشورات المركز الوطني لسياسات الزراعة بالتعاون معGcp /006 /Ita ،دمشق ،2006.
- 4-حسين سهيل الفتلاوي : منظمة التجارة العالمية ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ،عمان الطبعة الاولى .2005.
- 5-دادي عدوان ناصر ،متناوي محمد: الجزائر ومنظمة التجارة العالمية (أسباب الانضمام والنتائج المرتقبة ومعالجتها)، دار المحمدية العامة ، الجزائر، بدون طبعة .2003.
- 6-عبدالعظيم حمدي : الجات والتحديات، اكااديمية السادات للعلوم الإدارية ، مصر ،. بدون طبعة.2009.
- 7-عبدالناصر نزار العبادي :منظمة التجارة العالمية واقتصاديات الدول النامية ،دار الصفاء للنشر والتوزيع ، بيروت ،الطبعة الأولى.1999.
- 8-محمد إبراهيم عبدالرحيم :منظمات اقتصادية دولية في زمن العولمة، مؤسسة الشباب الجامعية ،الاسكندرية ،مصر بدون طبعة.2008.
- 9-محمد عبيد محمد محمود:منظمة التجارة العالمية و دورها في تنمية اقتصاديات البلدان الإسلامية ،دار الكتب القانونية،مصر، بدون طبعة .2007
- 10-مصطفى سلامة :قواعد الجات والاتفاق العام للتعريفات والتجارة ،المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ،بيروت ،الطبعة الأولى.1998.
- 11-محمد محمد علي إبراهيم :الاثار الاقتصادية للجات ،دار الجامعية ،.الاسكندرية ،مصر بدون طبعة ،2003..
- 12-مصطفى راشدى شيحة: اتفاقات منظمة التجارة العالمية في عصر العولمة .دار الجامعية الجديدة .الاسكندرية .مصر . بدون طبعة.2005.
- 13-نبيل حشاد:الجات ومنظمة التجارة العالمية، اهم التحديات في مواجهة الاقتصاد العربي ،مكتبة الاسرة ،القاهرة ، بدون طبعة ،2001.
- 14-لشعب محفوظ: منظمة التجارة العالمية،ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة السابعة ،2006.
- 15-شيحة مصطفى راشدى:اتفاقات التجارة العالمية في عصر العولمة،دار الجامعية الجديدة ،الاسكندرية ،مصر، بدون طبعة ،2004.

02 الرسائل والمذكرات الجامعية

1-الرسائل الجامعية

- 1- بن تركي عزالدين: تطور المسألة الزراعية في ضوء المنظومة الدولية للتجارة السلع والزراعة، أي سياسة زراعية للجزائر؟ أطروحة دكتورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم النشر، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، 2006.
- 2- مولحسان أياتالله: الآثار المحتملة للمنظمة التجارية العالمية على التجارة الخارجية للجزائر، ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2003-2004.
- 3- مولحسان أيات الله: منظمة التجارة العالمية وانعكساتها على قطاع التجارة الخارجية دراسة حالة (الجزائر، مصر) (أطروحة دكتورة في العلوم الاقتصادية، شعبة اقتصاد التنمية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر 2011.

2-المذكرات الجامعية

- 1- برزيق خالد: آثار اتفاقات منظمة التجارة العالمية على سيادة الدول، مذكرة ماجستير، القانون الدولي العام، كلية الحقوق مولود معمري، تيزوزو، الجزائر، 2010.
- 2- بن موسى كمال: من الجات الى منظمة التجارة العالمية، مذكرة ماجستير في الاقتصاد الدولي، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، افريل 1996.
- 3- قادري طارق: جهاز تسوية المنازعات داخل منظمة التجارة العالمية، مذكرة ماجستير في القانون، فرع قانون الاعمال، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزوزو، الجزائر، 2009-2010.

03-المقالات

- 1- محمد ناجي خليفة: اتفاقية منظمة التجارة العالمية واثرها على الدول النامية، الملتقى العلمي الأول، كلية الاقتصاد، جامعة الجزائر، جوان 2004.
- 2- صالح صالح: الآثار المتوقعة للانضمام الجزائر الى منظمة التجارة العالمية، الملتقى الأول حول تأهيل المؤسسات الاقتصادية وتعظيم الاندماج في الحركة الاقتصادية، مداخلات الكلية الأول، 30-10-2001
- 3- محمد قويدري: انعكسات تحرير التجارة العالمية على اقتصاديات الدول النامية، الملتقى الدولي حول الجزائر والنظام العالمي الجديد حول التجارة، كلية عنابة، 2002.

04-المواقع الالكترونية

- 1- محمد صفوت قابل: آثار تطبيق اتفاقات منظمة التجارة العالمية في مجال تحرير السلع، مؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية للاتفاقات منظمة التجارة العالمية.
htm :2015-wwwameinf-com-or-2202
- 2- عياش قويدر، براهيم عبد الله، آثار انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة بين التفاؤل والتشاؤم.

05-النصوص القانونية

1-الاتفاقيات الدولية

- 1-ميثاق الأمم المتحدة والنظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، منشورات إدارة الشؤون والاعلام للأمم المتحدة
- 2-اتفاقية فينا لقانون المعاهدات المبرمة يوم 23ماي 1996 وانضمت اليها الجزائر مع التحفظ بموجب مرسوم رئاسي رقم 87-222 المؤرخ في 13-10-1987 الجريدة الرسمية الصادرة 24-05-1987.
- 3-اتفاقية واشنطن لسنة 1965 المنشأة للمركز الدولي لتسوية المنازعات المتعلقة بالاستثمارات بين الدول ورعيها الدول المصادق عليها بموجب المرسوم الرئاسي رقم 95-346 المؤرخ في 30-10-1995 الجريدة الرسمية العدد 95/66.

2-النصوص التشريعية

- 1-القانون رقم 10/90 المؤرخ في 14-04-1990 المتعلق بالنقد والقرض الجريدة الرسمية العدد 95/66 المعدل والمتمم .
- 2-امر رقم 03/01 المؤرخ في 20-08-2001 المتعلق بتطوير الاستثمار الجريدة الرسمية العدد 01/80/22/47.
- 3-الامر رقم 04/03 المؤرخ في 19-07-2003 المتعلق بالقواعد العامة على عمليات استرداد البضائع وتصديرها الجريدة الرسمية العدد 03/07/20/43.
- 4-الامر رقم 01/03 المؤرخ في 26 غشت 2003 المتعلق بالنقد والقرض الجريدة الرسمية العدد 03/08/27/52.
- 5-الامر رقم 06/03 المؤرخ في 19 جولية 2003 المتعلق بالعلامات الجريدة الرسمية العدد 67 الصادرة 2003/11/05.
- 6-الامر رقم 07/03 المؤرخ في 03/07/19 المتعلق بحماية التصميم الشكلية للدوائر وبراءة الاختراع الجريدة الرسمية العدد 03/11/05/67.
- 7-الامر رقم 08/03 المؤرخ في 03/07/19 المتعلق بالدوائر المتكاملة الجريدة الرسمية العدد 03/11/05/67.

02.....	مقدمة
08.....	الفصل الأول: النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية
08.....	المبحث الأول: ماهية منظمة التجارة العالمية
08.....	المطلب الأول: الإطار التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية
09.....	الفرع الأول: خلفيات زوال الجات
10.....	الفرع الثاني: مهام ودور منظمة التجارة العالمية
11.....	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية لهيكل والية عملها
11.....	الفرع الأول: الهيكل التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية
17.....	الفرع الثاني: العضوية في منظمة التجارة العالمية
20.....	المبحث الثاني: التحديات التي تواجه منظمة التجارة العالمية ومستقبلها
20.....	المطلب الأول: التحديات التي تواجه منظمة التجارة العالمية
20.....	الفرع الأول: التحديات الداخلية لمنظمة التجارة العالمية
23.....	الفرع الثاني: التحديات الخارجية لمنظمة التجارة العالمية
26.....	المطلب الثاني: تقييم أداء ومستقبل المنظمة التجارية العالمية
26.....	الفرع الأول: إنجازات منظمة التجارة العالمية
28.....	الفرع الثاني: مستقبل منظمة التجارة العالمية
31.....	الفصل الثاني: تأثير اتفاقات منظمة التجارة العالمية على سيادة الدول
31.....	المبحث الأول: آثار اتفاقات منظمة التجارة العالمية في مجال السلع
31.....	المطلب الأول: الآثار السلبية لاتفاقات منظمة التجارة العالمية في مجال السلع الصناعية
31.....
32.....	الفرع الأول: اتفاقية المنسوجات والملابس
35.....	الفرع الثاني: اتفاقية تحرير السلع المصنعة
35.....	المطلب الثاني: الآثار السلبية لاتفاقات منظمة التجارة العالمية في مجال السلع الزراعية
38.....
38.....	الفرع الأول: اتفاقية الزراعة
44.....	الفرع الثاني: اتفاقية إجراءات الصحة والصحة النباتية
48.....	المبحث الثاني: آثار اتفاقات منظمة التجارة العالمية في مجال السلع العامة
48.....	المطلب الأول: الآثار السلبية لاتفاقات منظمة التجارة العالمية في مجال تنظيم التجارة الدولية
48.....
49.....	الفرع الأول: اتفاقية مكافحة الإغراق
52.....	الفرع الثاني: اتفاقية الملكية الفكرية والخدمات
57.....	المطلب الثاني: آثار تطبيق الاتفاقات على البلدان النامية
57.....	الفرع الأول: الآثار الإيجابية بالنسبة للدول النامية
58.....	الفرع الثاني: الآثار السلبية بالنسبة للدول النامية
61.....	الخاتمة

النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

64.....	قائمة المراجع
70.....	الفهرس